# محضر الإجتماع الثاني

# للجمعية العمومية العادية

# لغرفة تجارة وصناعة البحرين

# بتاريخ 7 أبريل 2013م

غـــرفـــة تجـــارة وصنـــاعة البـــحـــرين
BAHRAIN CHAMBER OF COMMERCE AND INDUSTRY

# محضر الاجتماع الثاني
# للجمعية العمومية العادية لغرفة تجارة وصناعة البحرين
# الأحد الموافق 7 أبريل 2013 ، قاعة المملكة - بيت التجار

عقدت غرفة تجارة وصناعة البحرين الإجتماع الثاني لجمعيتها العمومية العادية للدورة (27) ، والذي يعتبر النصاب فيه صحيحاً بمن حضر من السادة الأعضاء المسددين لإشتراكاتهم لعام 2013 وفقاً للمادة (15) من هذا القانون ، وذلك في الساعة 10:00 من صباح يوم الأحد الموافق 7 أبريل 2013 في قاعة المملكة بالطابق الأول من " بيت التجار " ، نظراً لعدم اكتمال النصاب القانوني لإنعقاد الاجتماع الأول بتاريخ 31 مارس 2013 وفقاً للمادة (19) من القانون .

وقد أفتتح الدكتور عصام عبدالله فخرو رئيس الغرفة الاجتماع بكلمة رحب فيها بأسمه وبأسم أعضاء مجلس الإدارة بالسادة أعضاء الغرفة الحضور موجهاً لهم الشكر على تلبيتهم الدعوة وحضورهم اجتماع الجمعية العمومية العادية ، منوهاً بأن الاجتماع هو الثاني للجمعية العمومية العادية وأن النصاب القانوني فيه يكون صحيحاً بمن حضر من الأعضاء المسددين لاشتراكاتهم السنوية بالغرفة ، ومعلناً بأن عدد الحضور للاجتماع قد بلغ (109 عضواً) من مجموع (5435 عضواً) مسدداً لاشتراكاته السنوية بالغرفة ، وبنسبة بلغت (2.01%) من إجمالي عدد الأعضاء المسددين لاشتراكاتهم السنوية بالغرفة .

ورفع الدكتور عصام عبدالله فخرو رئيس الغرفة بأسمه وبأسم أعضاء الجمعية العمومية أسمى آيات الشكر والتقدير والامتنان إلى القيادة الحكيمة ممثلة بحضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة عاهل البلاد المفدى حفظه الله ورعاه على جهودها الطيبة في حماية وتيرة نمو الاقتصاد الوطني وتجنيب القطاع الخاص قدر الإمكان تداعيات الأحداث التي مرت وتمر بها مملكة البحرين ، وإلى صاحب السمو الملكي الأمير خليفة بن سلمان آل خليفة رئيس الوزراء الموقر حفظه الله ورعاه لما يوليه سموه من دعم ومؤازرة للغرفة وتوجيهاته المستمرة بتقديم كافة سبل الدعم لأصحاب الأعمال ، وإلى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد الأمين النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء على تواصله الدائم والمستمر مع الغرفة وحرصه على الارتقاء بدورها .

ثم تلا رئيس الغرفة بنود جدول أعمال الاجتماع ، وهي كالتالي :

1- التصديق على محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية المنعقد بتاريخ 8 أبريل 2012 .
2- التصديق على محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية المنعقد بتاريخ 10 فبراير 2013 للموافقة على مشروع اللائحة التنفيذية لقانون غرفة تجارة وصناعة البحرين الصادر بالمرسوم بقانون رقم (48) لسنة 2012 .
3- مناقشة وإقرار التقرير السنوي لمجلس الإدارة عن نشاط الغرفة لعام 2012 .
4- مناقشة وإقرار الوضع المالي وتقرير مدقق الحسابات الخارجي عن السنة المالية 2012 .
5- تعيين مدقق الحسابات الخارجي للسنة المالية 2013 .

ثم طلب سعادة رئيس الغرفة الإذن للبدء بمناقشة قال إلى مناقشة البند الأول من جدول أعمال هذا الإجتماع والخاص بالتصديق على محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية المنعقد بتاريخ 8 أبريل 2012 .
وطلب الإذن للبدء بمناقشة جدول أعمال الاجتماع .

**وفيما يلي ملخصاً لوقائع الإجتماع وما دار من مناقشات ومداخلات بين السادة الأعضاء :**

## أولاً : التصديق على محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية المنعقد بتاريخ 8 أبريل 2012 :

**طرح عضو الغرفة د. تقي الزيرة تساؤله على سعادة الرئيس بشأن** عدم ذكر محضر الاجتماع موضوع تشكيل لجنة التحقيق ، وعن سبب هذا التجاهل ، حيث أن لجنة التحقيق أخذت حيز كبير جداً من اجتماع الجمعية العمومية السابقة وتم تهميشها .

**ورد رئيس الغرفة هل المقصود** محضر الاجتماع أم شيء آخر ، وأشار بأنه يتحدث عما ورد في اجتماع الجمعية العمومية ، وإذا كان هناك ما تود طرحه تحت هذا البند فتفضل بتقديمه ، وهناك تسجيل صوتي لوقائع الاجتماع وكما قدمناها لكم .

**ورد العضو د. تقي الزيرة ألم يتضمن** التسجيل الصوتي كلام عن لجنة التحقيق ؟

**ورد رئيس الغرفة باستفسار عما إذا كان** المحضر المعروض أمام الجمعية لا يتضمن ما تم تداوله بشأن لجنة التحقيق وتشكيلها ؟

**وأجاب العضو د. تقي الزيرة :** بأنه لم يجد أي إشارة للجنة التحقيق ؟

**عقب رئيس الغرفة :** كيف يكون غير موجود ، وهو أحد المواضيع الأساسية التي تمت خلال الإجتماع .

**تساءل العضو د. تقي الزيرة :** في أي صفحة .

**رئيس الغرفة :** ورد ذلك في الصفحة رقم (40) من المحضر حول كل ما يتعلق بهذا البند ، والقرار ينص على تشكيل لجنة تحقيق مكونة من أعضاء الغرفة ، ويمكنك قراءة ما جاء فيه ، وتساءل .. هل لديك نسخة من هذا المحضر ؟

**أجاب العضو د. تقي الزيرة :** نعم ، ولكن موضوع لجنة التحقيق أخذ جانباً كبيراً من وقت اجتماع الجمعية العمومية السابقة ، والأسباب التي أدت إلى توقف هذه اللجنة معروفة ، ولكنه يرى بأن سبب إنشاء اللجنة ما زال قائماً ولجنة التحقيق قد توقفت بقرار من خارج الغرفة ، ونحن نرفض أن يتوقف قرار لجنة التحقيق بقرار من خارج الغرفة ، فهذا سحب لإستقلالية الغرفة مع احترامنا لقرار وزارة الصناعة والتجارة ، ولكن نحن مؤسسة مستقلة هكذا أسمنا وهذا هو طريقنا في الغرفة ، ونحن نطالب اليوم بإعادة تشكيل لجنة التحقيق حتى تستكمل تقريرها ، فالظروف التي كانت موجودة ما زالت إلى اليوم قائمة في الغرفة .

**وأوضح رئيس الغرفة بأنه :** بالنسبة لنا كمجلس إدارة فإن تفسير قرار سعادة وزير الصناعة والتجارة واضح ، حيث تم إلغاء القرار بموجب قرار من وزير الصناعة والتجارة رقم (56) لسنة 2012 والذي ينص على أنه : **"يُلغى حاصل اجتماع الجمعية العمومية العادية لغرفة تجارة وصناعة البحرين المنعقدة في 8 أبريل 2012 فيما تضمنه من التوصية بتشكيل لجنة تحقيق مع الرئيس التنفيذي للغرفة ، وذلك لمخالفته للنظام الأساسي للغرفة ويعتبر كأن لم يكن ، ويُلغى ما ترتب عليه من آثار من تاريخ صدوره"** .

**رد العضو د. تقي الزيرة :** بأننا نحترم قرار سعادة وزير الصناعة والتجارة ، ولكن الوزارة ليست وصية على الغرفة ، وإذا كانت الوزارة وصية على الغرفة فيجب أن يكون هناك سند دستوري لهذا الكلام ، فليتفضل مجلس الإدارة بتقديم هذا السند .

**ورد رئيس الغرفة :** إن تفسيرنا لهذا القرار بأنه قانوني وتم تطبيقه وهذه وجه نظرنا ، وهو قرار صادر من سعادة الوزير وواجب التطبيق ، كما تلاحظ بأنه بعد صدور قانون غرفة تجارة وصناعة البحرين فإن الغرفة تخضع لإشراف وزير الصناعة والتجارة ، وإذا كان لديك أي نقطة قانونية أو اعتراض فلك الحق في الطعن فيها وفقاً للقانون ، فنحن نطبق القانون ، وهذا الموضوع تم الإنتهاء منه .

**واصل العضو د. تقي الزيرة موجها حديثه لسعادة الرئيس** ، أنه بصفتي عضو الجمعية العمومية يطالب بأن تذكر له المادة القانونية التي تسمح لوزارة الصناعة والتجارة بأن تلغي لجنة التحقيق .

**تداخل النائب الأول للرئيس السيد إبراهيم محمد علي زينل قائلاً :** مع كل احترامي لوجهة نظر العضو إلا أننا ملتزمون بالقانون ، وصحيح ما أشرت إليه بأن الغرفة مؤسسة مستقلة ، ولكن في كل دول العالم القرارات الوزارية أو الحكومية يجب أن تحترم ، وهذا قرار وزاري صادر من جهة حكومية وتمت قراءته عليكم من قبل سعادة الرئيس ، ومهما كانت الإستقلالية فتظل السلطة الرسمية هي الأعلى ونحن نلتزم بذلك ، أما إذا كانت هناك تساؤل حول ما استند إليه هذا القرار فهذا ليس من شأن الغرفة ، وطلب بأن يتم حسم الموضوع لأنه أثير عدة مرات والغرفة ملتزمة بقرار سعادة وزير الصناعة والتجارة .

**وطالب العضو د. تقي الزيرة :** أعطوني قانون ... أنا أريد قانون على أساسه قام مجلس الإدارة الموقر بتنفيذ هذا القرار .

**ورد رئيس الغرفة الدكتور عصام فخرو :** بأننا في الغرفة نطبق القرارات والقوانين التي تسري في هذه الدولة بغض النظر عن الجهة التي أصدرتها ، فمجلس الإدارة استلم القرار وطلب منه تطبيقه فقام بتطبيقه .

**وعلق العضو د. تقي الزيرة قائلاً :** أنا سأنهي الجدال حول هذا الموضوع ، ولكني أتحفظ على القرار وأقول بأنه قرار باطل وغير قانوني وهذا يفقد الغرفة استقلاليتها ، ونحن نرفض تدخل الوزير .

**وطلب سعادة الرئيس من سكرتارية الاجتماع إثبات هذا التحفظ في محضر الاجتماع ... ثم تساءل :** هل يوجد تعقيب آخر ؟

**وطلب العضو السيد ناصر الأهلي الإذن من رئيس الغرفة :** وأشار بأن لديه استفسارين .. **الأول :** ما هي خطة الغرفة لفترة الانتخابات المقبلة ، **والثاني** ما السبب الرئيسي لعزوف الأعضاء عن حضور اجتماعات الجمعية العمومية للغرفة والاجتماعات الأخرى ؟

**أجاب الدكتور عصام فخرو رئيس الغرفة :** بالنسبة لانتخابات الدورة المقبلة فلا يوجد ذكر لها في المحضر، إلا أنه حسبما جرت العادة بأن الدورة الحالية "27" ستنتهي في شهر نوفمبر القادم ويحق لأي عضو من أصحاب الأعمال مسجل بالغرفة أن يرشح نفسه لخوض الانتخابات القادمة ، وأن مجلس الإدارة سيبعد نفسه بطبيعة الحال عن أية تكتلات يتم تنظيمها للإنتخابات فهذا عمل خاص بأعضاء الغرفة يقومون به بأنفسهم . **ثم وجه سؤالاً للعضو السيد ناصر الأهلي** عما يريد أن يتعرف عليه بشأن الإنتخابات .

**رد العضو السيد ناصر الأهلي :** بأنه يستفسر عن موعد فتح باب الانتخاب والترشيح ، وما هي الآلية مثلاً ؟

**رد رئيس الغرفة بأنه** سيكون هناك إيضاح إن شاء الله ، أما عزوف الأعضاء فنحن نتكلم عنه في كل جمعية عمومية ، ومما يؤسف له أننا لم ننجح في استقطاب الأعضاء لحضور اجتماعات الجمعية العمومية ، وأننا نتأمل في الدورة القادمة أن يتم حل هذه المشكلة ، فعزوف الأعضاء أمر لا يتعلق بالغرفة

فحسب بل أن العديد من مؤسسات المجتمع المدني والشركات التجارية تعاني من ذلك ، ولقد أجرت الغرفة دراسة حول هذا الموضوع في السابق خلال الدورة 25 للمجلس ولكن النتيجة ظلت كما هي ، وهذا يرجع لنظرة الشخص نفسه حول أهمية فعاليات الغرفة ومدى تفاعله معها .

**بعدها تساءل سعادة رئيس الغرفة : هل نعتبر محضر اجتماع الجمعية العمومية مصادق عليه ؟**

**وهنا تداخل العضو السيد محمد حسن العرادي موجها استفساره لرئيس الغرفة عما إذا كان** هناك قانون ينص على موعد معين لغلق باب التسجيل لحضور اجتماع الجمعية العمومية ؟

**ورد رئيس الغرفة بالإيجاب فحسب القانون هناك موعد لبدء الإجتماع .**

**وواصل العضو السيد محمد حسن العرادي :** ولكنكم لم تحددوا في إعلان الدعوة للإجتماع موعداً محدداً لغلق باب التسجيل ، وأضاف بأن لديه عضوية في الغرفة ويحق له الحضور .

**ورد رئيس الغرفة :** ومن الذي منعك من الحضور ، تفضل بالحضور وسيتم تسجيل دخولك .

**يتداخل العضو السيد محمد عبدالجبار الكوهجي قائلاً :** بأن لديه اعتراض على ذلك ، وعبر عن وجهة نظره قائلاً ، بأنه مرتبط ولديه اجتماع آخر خلاف هذا اجتماع ، وأننا كتجار يجب علينا احترام القانون ، ومن لا يلتزم بموعد بدء الإجتماع فيجب أن لا يدخل قاعة الاجتماع ، أضاف بأنه وجهة نظره هذه سبق له طرحها في اجتماعات سابقة .

**القرار : التصديق على محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية المنعقد بتاريخ 8 أبريل 2012 .**

## ثانياً : التصديق على محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية المنعقد بتاريخ 10 فبراير 2013 :

**دعا رئيس الغرفة الحضور للانتقال لبحث البند ثانياً :** التصديق على محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية المنعقد بتاريخ 10 فبراير2013 للموافقة على مشروع اللائحة التنفيذية لقانون غرفة تجارة وصناعة البحرين الصادر بالمرسوم بقانون رقم (48) لسنة 2012 . وأضاف رئيس الغرفة بأن محضر الإجتماع أمامكم نقلاً عن التسجيل الصوتي عما دار في ذلك الإجتماع ، إذن سنعتبر عدم تعليقكم عليه بمثابة تصديق على محضر الإجتماع .

**القرار : التصديق على محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية المنعقد بتاريخ 10 فبراير 2013 للموافقة على مشروع اللائحة التنفيذية لقانون غرفة تجارة وصناعة البحرين الصادر بالمرسوم بقانون رقم (48) لسنة 2012 .**

## ثالثاً :مناقشة وإقرار التقرير السنوي لمجلس الإدارة عن نشاط الغرفة لعام 2012 :

### 1. تفسير بعض مواد قانون الغرفة الجديد :

**دعا سعادة رئيس الغرفة إلى الانتقال لبحث البند ثالثاً من جدول الأعمال :** مناقشة وإقرار التقرير السنوي لمجلس الإدارة عن نشاط الغرفة لعام 2012 . وأضاف الرئيس بأن التقرير معروض أمامكم وأن الباب مفتوح لأي تعليق أو تساؤل أو استفسار .

**وتداخل العضو السيد سميح بن رجب قائلاً :** بأنه قد حضر في الواقع لكي يصفي الأجواء والقول عفا الله عما سلف بالرغم من وجود تناقضات كثيرة سابقاً وحتى الوقت الإجتماع ، وأنه فقط يود الإشارة إلى كل من المادة (17) من قانون الغرفة الذي صدر بالمرسوم الملكي رقم (48) الصادر بتاريخ 4 أكتوبر 2012 من الفرع الأول المتعلق بالجمعية العمومية العادية والتي تنص على أن : " **تختص الجمعية العمومية العادية بالنظر في جميع المسائل المتعلقة بالغرفة واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها، ولها على الأخص : (1) انتخاب أعضاء مجلس الإدارة** " ، والمادة (18) التي تنص على : " **تنعقد الجمعية العمومية العادية مرة واحدة على الأقل كل سنة خلال الأشهر الأربعة التالية لنهاية السنة المالية للغرفة . وإذا لم ينعقد الاجتماع خلال تلك الفترة ، يجب على مدقق الحسابات أن يوجه الدعوة لإنعقاد جمعية غير عادية لمناقشة تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية** " ، والمادة (26) تنص على أن : " **تكون مدة عضوية مجلس الإدارة أربع سنوات تبدأ من تاريخ أول اجتماع له ، ويجري في خلال الشهر الأخير من تلك المدة - أي حسب وجه نظري خلال الشهر الأخير من الأشهر الأربعة الأولى من انتهاء السنة المالية - انتخاب المجلس الجديد ، ولا يجوز لعضو المجلس تولي منصب الرئيس لأكثر من دورتين متتاليتين** " ، وطالب سعادة الرئيس بتفسير المواد المذكورة ، وذلك للتعرف على معناها فلا يكون هناك اختلاف بين تفسيره وتفسير مجلس الإدارة الموقر .

**ورد رئيس الغرفة :** مطالباً بتوضيح ماهية قراءة العضو لنصوص تلك المواد حتى يتم تفسيرها ؟

**رد العضو السيد سميح رجب :** موضحاً بأن الجمعية العمومية الإعتيادية حسب المادة (18) تعقد على الأقل مرة واحدة كل سنة خلال الأربعة الأشهر التالية لنهاية السنة المالية ، ويكون اختصاصها حسب المادة (17) انتخاب أعضاء مجلس الإدارة أي يجب أن تكون الانتخابات في خلال الأربعة الأشهر التي مضت، فما هو تفسير هذا الموضوع ؟

**وطالب رئيس الغرفة** بأن يتم الإستئناس برد ممثل وزارة الصناعة والتجارة في الإجتماع .

**رد مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** أن مجلس الإدارة موجودة ولم تنتهي مدة ولايته ، فالمادة (26) التي ذكرها العضو السيد سميح رجب تنص على أن : " **تكون مدة عضوية مجلس الإدارة أربع سنوات** " ، ولم تكتمل هذه المدة .

**وتساءل العضو السيد سميح بن رجب :** هل المقصود أن تبدأ مدة أربعة سنوات قادمة أم بأثر رجعي .

**أجاب مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** بالنفي ، وأنه من أول اجتماع عقده مجلس الإدارة الحالي .

**واصل العضو السيد سميح بن رجب :** أنه يعرف بأن هناك مجلس إدارة حالي ، ولكن صدر مرسوم ملكي لا يمكن التلاعب فيه ، وسؤاله هو متى يكون موعد الإجتماع الأول لمجلس الإدارة الجديد كما تفضل مندوب الوزارة ؟ ، هل سيكون بدء من اجتماع اليوم ونستمر لأربع سنوات قادمة أم سيكون ذلك بأثر رجعي أم يجب أن يُحل مجلس الإدارة الحالي وتجري انتخابات جديدة بشكل فوري لأعضاء مجلس الإدارة ؟

**رد مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** بأن المقصود في المادة (26) هو أول اجتماع لمجلس الإدارة الجديد ، فمجلس الإدارة الحالي ما زال مستمراً ويمارس صلاحياته منذ أربع سنوات حتى شهر نوفمبر القادم الذي ستجرى فيه الإنتخابات ، وحتى الآن لم تنتهي مدة مجلس الإدارة الحالي .

**واصل العضو السيد سميح بن رجب :** بأنه سيوضح السؤال أكثر ، وهو هل تحتسب الأربع سنوات من اليوم أم متى يكون موعد الانتخابات ؟

**وأجاب مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** تحتسب الأربع سنوات من أول اجتماع للمجلس الحالي .

**رد العضو السيد سميح بن رجب مقاطعاً :** متى تجري انتخابات الغرفة ، فعملية الانتخابات تتم عن طريق جمعية عمومية عادية ؟

**أجاب مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** ستجرى في شهر نوفمبر 2013 ، فهو الشهر الأخير من مدة مجلس الإدارة الحالي .

**وعليق العضو السيد سميح بن رجب بأنه** لا يجوز ذلك ، فالجمعية العمومية العادية تعقد خلال الأشهر الأربعة التالية لنهاية السنة المالية للغرفة حسب نص المادة (18) من القانون ، فكيف تكون في شهر نوفمبر القادم ؟

**رد مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** حتى يكمل مجلس الإدارة الحالي مدته المحددة في القانون بأربع سنوات .

**وعلق العضو السيد سميح بن رجب بأنه هذا** لا يجوز ، وعلى أي أساس تم تفسير المادة ؟ ، وطالب بالسند القانوني لهذا التفسير ، ناهيك عن أن النظام الداخلي أو التنفيذي للغرفة لم يصادق عليه حتى الآن .

**رد مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** إن المادة (17) التي يتحدث عنها العضو السيد سميح بن رجب لا تعني بأن تكون الانتخابات خلال الأشهر الأربعة الأولى التي تلي السنة المالية المنتهية بل يجوز أن تجري في شهر نوفمبر 2013 .

**قاطعه العضو السيد سميح بن رجب قائلاً :** إن انتخابات مجلس الإدارة تجري خلال الأشهر الأربعة التالية لنهاية السنة المالية للغرفة ، والسنة المالية تنتهي في شهر ديسمبر من كل عام هذا ما ينص عليه القانون ، ومدقق الحسابات موجود ويمكن سؤاله .

**رد مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** بأن لديك حتى عام 2014 وفي بدايتها تتم الإنتخابات حسب قرار مجلس الإدارة الحالي .

**واصل العضو السيد سميح بن رجب :** ولكن مجلس الإدارة لا يستطيع مخالفة شيء نص عليه بمرسوم ملكي ، والقيادة الحكيمة تشكر على إصدار هذا المرسوم .

**ورد مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** لتفسير هذه المادة بالشكل الصحيح فيجب معرفة موعد أول اجتماع لمجلس الإدارة الحالي ثم يتم احتساب مدة المجلس والرد عليه لاحقاً .

**أجاب العضو السيد سميح بن رجب :** يمكنك الآن تحديد تاريخ أول محضر لاجتماع مجلس الإدارة الحالي ، ومعرفة بداية مدة المجلس ، ولكن في جميع الأحوال تكون الانتخابات خلال الأربعة الأشهر التالية لنهاية السنة المالية .

**رد مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** دعنا نحسب مدة المجلس ثم نرد بعد استخراج تاريخ أول محضر لمجلس الإدارة الحالي .

**علق العضو السيد سميح بن رجب بأن** المطلوب الرد فوراً على الجمعية العمومية فالموضوع معروض الآن عليها ، ولا يجوز التأخير .

**أجاب مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي بأنه :** لا يمكن إعطاء رد حاسم الآن إلا بعد معرفة المدة التي قضاها مجلس الإدارة الحالي ، ويمكن الرد لاحقاً على الجمعية العمومية بالتفسير الصحيح لهذا السؤال .

**واصل العضو السيد سميح بن رجب :** وهل المواد التي ذكرت 17 ، 18 ، 26 واضحة أم لا ؟ ، وهل تجرى انتخابات مجلس الإدارة من خلال جمعية عمومية عادية أم لا ؟

**رد مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي بالإيجاب .**

**علق العضو السيد سميح بن رجب :** إذن يجب أن تكون في الأشهر الأربعة الأولى التي تلي السنة المالية المنتهية ، وانتهاء السنة المالية يكون في شهر ديسمبر ، ولدينا مرسوم جديد يجب أن يطبق فوراً .

**أجاب مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** إن المادة (17) تتكلم عن الإختصاص وتقول على الأخص وليس بصيغة الوجوبية ، فمن الممكن أن يكون أكثر من اجتماع في السنة الواحدة .

**رد العضو السيد سميح بن رجب معترضاً :** ولكن جميعها يجب أن تكون خلال الأشهر الأربعة الأولى التالية السنة المالية المنتهية .

**أوضح مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** بأن المادة تعني الإجتماع الأول فقط .

**اعترض العضو السيد سميح بن رجب قائلاً :** لا ، كلها ، وإذا كان النص غامضاً فأرجو توضيحه لي ، أو استدعاء من يفتينا في الموضوع ، وأساساً انعقدت جمعية عمومية عادية بدلاً من جمعية عمومية غير اعتيادية ، وتم تمرير الوضع لأسباب يعلمها والله ، والآن ، أما أن يجرى تصويت بأن ينحل مجلس إدارة الغرفة الآن وتجري انتخابات تحت إشراف الوزارة خلال شهر واحد ، أو أن يتم إعطاءنا التفسير الصحيح ، أما أن يترك الموضوع عائماً حتى شهر نوفمبر وتجري الانتخابات فهذا غير صحيح ، وهذه مخالفة صريحة جداً لمرسوم ملكي ، فلا يجوز التلاعب في المرسوم الملكي ومخالفة القانون .

**وطلب مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي الانتظار** لتفسير هذه المواد بطريقة صحيحة .

**وطالب العضو السيد سميح بن رجب :** بدعوة من يفسر هذه المواد .

**رد مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي :** بأن الإجتماع الأول للجمعية العمومية تم عقده ، ومن الممكن أن تكون هناك اجتماعات أخرى لمناقشة بنود أخرى .

**رد العضو السيد سميح بن رجب :** بأن كل هذه الإجتماعات يجب أن تكون خلال الأشهر الأربعة الأولى التالية للسنة المالية المنتهية ، إلا أنه من الممكن عقد اجتماعات لجمعية عمومية استثنائية في أي وقت خلال السنة ، أما المواد التي نتحدث عنها فهي واضحة ، وطلب بالإتصال فوراً بالمستشار القانوني للوزارة ليشرح المواد المذكورة ، وأنه يمكنهم الإنتظار لساعة أو ساعتين أو ثلاث .

**رد مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي مخاطباً سعادة رئيس الغرفة وقائلاً :** بأن هذا هو تفسير الوزارة للمواد المذكورة ، وأن أول اجتماع للجمعية العمومية العادية قد عقد ، ومن الممكن أن تعقد اجتماعات أخرى ، وخلال شهر نوفمبر يمكن الدعوة لجمعية عمومية عادية لإنتخاب مجلس الإدارة .

**اعترض العضو السيد سميح بن رجب قائلاً :** هذا غير صحيح ، لا يجوز أن تعقد جمعية عمومية عادية للإنتخابات في شهر نوفمبر .

**رد رئيس الغرفة :** لا نريد أن ندخل في جدل قانوني ، ولكل جهة تفسيرها ، **فإذا كان الموضوع يستدعي الرجوع إلى هيئة الإفتاء والتشريع القانوني ، فيمكننا الرجوع لها للحصول على التفسير القانوني السليم ، فلا أحد يرغب في الدخول في جدل قانوني** ، وأنه كرئيس للغرفة إذا كان بقائه الآن وفقاً لمواد قانون الغرفة الجديد لا تعطيه هذه الأحقية فيجب أن يُحل المجلس فوراً ، وهذه نقطة لا خلاف عليها ، وطلب باللجوء لهيئة التشريع والإفتاء القانوني بتوصية من الجمعية العمومية .

**وفي هذه الأثناء انضم المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم للإجتماع .**

**وهنا طلب سعادة رئيس الغرفة بالإستماع** إلى رأي المستشار القانوني للوزارة حول تفسير المواد المذكورة .

**وطلب مندوب وزارة الصناعة والتجارة السيد علي مكي من العضو السيد سميح بن رجب بالتفضل بإعادة سؤاله على مستشار الوزارة .**

**وطلب العضو السيد سميح بن رجب الإذن من سعادة رئيس الغرفة** لإعادة طرح السؤال ؟ وأجابه الرئيس بالموافقة .

**وجه العضو السيد سميح بن رجب استفساره التالي إلى مستشار الوزارة حول** المادة (17) من قانون الغرفة والتي تنص على أن : " **تختص الجمعية العمومية العادية بالنظر في جميع المسائل المتعلقة بالغرفة واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها، ولها على الأخص : (1) انتخاب أعضاء مجلس الإدارة** " ، والمادة (18) تنص على : " **تنعقد الجمعية العمومية العادية مرة واحدة على الأقل - يعني أكثر من مرة واحدة - كل سنة خلال الأشهر الأربعة التالية لنهاية السنة المالية للغرفة** ... ما هو تفسيركم يا سعادة المستشار ؟ ، والمادة (26) تنص على أن : " **تكون مدة عضوية مجلس الإدارة أربع سنوات تبدأ من تاريخ أول اجتماع له ، ويجري في خلال الشهر الأخير من تلك المدة - أي الشهر الأخير من الأشهر الأربعة الأولى بعد انتهاء السنة المالية - انتخاب المجلس الجديد ، ولا يجوز لعضو المجلس تولي منصب الرئيس لأكثر من دورتين متتاليتين** " ، وطلب بإمكانية تقديم المستشار القانوني شرحاً لهذه المواد ، وأن يكون التفسير مقرون بسند قانوني وليس بالتفسير السابق الذي قد يتسبب في مشاكل في المستقبل ، وأن يتحمل المستشار مسئولية هذا التفسير .

**ورد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة بالتالي :** أولاً في ناحية التفسير فإني سأعتمد التفسير القانوني بإعتباري رجل قضاء وليس بإعتباري مستشاراً قانونياً للوزارة ، وبإعتبار أنني نائباً لرئيس مجلس الدولة المصري ، فبالنسبة للمادة (17) " تختص الجمعية العمومية العادية بكل ما يتعلق بشئون الغرفة ومنها انتخاب أعضاء مجلس الإدارة " ، فلو تحدثنا عن كيفية إجراء الإنتخاب ، وأنا أعرف ما تقصده ، فهل مجلس الإدارة الحالي يستمر أو يجب انتخاب مجلس إدارة جديد وفقاً لقانون الغرفة ، وهذه الإشكالية تم مناقشتها مع هيئة الفتوى والتشريع شفاهة .

**وعلق العضو السيد سميح بن رجب مقاطعاً :** شفاهة وليست مكتوبة ؟

**وأكد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة :** نعم أنا أتحدث معك بكل صدق ، شفاهة ، ولكيفية الخروج من هذا الوضع فقد تحدثنا عن أمور حسب الأمر الواقع ، حيث أن هناك مجلس إدارة قائم ولم تكتمل مدته ، وهناك الرغبة في إنشاء كيان قانوني جديد للغرفة بكافة مؤسساتها من المكتب التنفيذي وخلافه ، فلو أخذت النص بحرفيته فقد يثار التساؤل من سيقود البداية ، وهل الجمعية العمومية ستقوم بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة ، وفي هذه الحالة من سيقوم بوضع اللائحة التنفيذية لأن النص القانوني أحال في تشكيل لجنة الانتخاب إلى اللائحة التنفيذية ، والنص يقول أن اللائحة التنفيذية يضعها مجلس الإدارة ، وعليه فكنا أمام إشكالية من سيقوم بانتخاب مجلس إدارة جديد ، ولدي أيضاً كيفية حساب الأصوات فيجب أن تكون اللائحة التنفيذية موجودة ، وكيف يتم وضع اللائحة التنفيذية ، فرأينا أن الأفضل هو أن يقوم مجلس الإدارة القائم حالياً بإعتباره مجلس قائم بحكم الواقع وهو الذي يقوم بوضع اللائحة التنفيذية للقانون وبعد انتهاء مدته يتم انتخاب مجلس إدارة جديد بمعرفة الجمعية العمومية بعد وضع اللائحة التنفيذية التي ستنظم كل ما يتعلق بالإنتخابات وأمور الغرفة .

**وواصل المستشار القانوني موجهاً حديثه للعضو السيد سميح رجب :** لو دخلنا في الناحية التي تكلمت عنها وهي المادة (18) ، فإنه صحيح أن تتم انعقاد الجمعية العمومية العادية لإنتخاب مجلس الإدارة خلال الأشهر الأربعة التالية لنهاية السنة المالية للغرفة ، إلا أن هذا الميعاد هو كحد أدنى وليس هناك حد أقصى لانعقاد الجمعية العمومية العادية ، فكلما دعت الحاجة واستلزمت الظروف لإنعقادها فتتم الدعوة لها . أما فيما يتعلق بالمادة (26) والتي تنص على أن تكون مدة عضوية مجلس الإدارة أربع سنوات تبدأ من تاريخ أول اجتماع له ، فكل هذه الأمور ترتبط بكل ما ذكرته بعد اكتمال مدة مجلس الإدارة الحالي وانتخاب مجلس إدارة جديد للغرفة وعقد أول اجتماع له وبعدها يبدأ احتساب المدد القانونية وفقاً لأحكام القانون .

**علق العضو السيد سميح بن رجب :** يعني أن الجمعية العمومية العادية يمكن أن تنعقد في أي وقت ، حتى ولو في شهر ديسمبر أي في نهاية السنة ، وليس كما هو مذكور في المرسوم الملكي خلال الأربعة الأشهر الأولى .. هل هذا تفسيرك ؟

**رد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة :** الأصل أن تنعقد الجمعية العمومية العادية مرة واحدة على الأقل خلال الأشهر الأربعة التالية لنهاية السنة المالية للغرفة ، وهذا النص مشابه لما هو مذكور في قانون الشركات التجارية ، فمثلاً إذا كانت السنة المالية تنتهي في ديسمبر فإن لديك حتى شهر أبريل أول انعقاد للجمعية العمومية العادية ، أما إذا استدعت الأمور تقديمها فيمكن أن تعقد خلال شهر يناير أو فبراير أو مارس أو أبريل أي في أي وقت من هذه الشهور الأربعة على الأقل ، وبعد شهر أبريل إذا استدعت الأمور عقد جمعية عمومية عادية لتعديل اللائحة التنفيذية على سبيل المثال في شهر يونيه أو يوليو فلا مانع من عقد الجمعية العمومية العادية مرة أخرى في أي وقت من السنة ، فالجمعية العمومية العادية الأصل فيها أن تنعقد خلال الأربعة شهور التالية لنهاية السنة المالية ما لم تستوجب أمور انعقادها في أي تاريخ آخر ، وكلمة الأربعة شهور يعني أن تبدأ من أول يناير ولغاية 30 أبريل .

**يقاطعه العضو السيد سميح بن رجب :** لو سمحت لي ، هذا تفسيرك الشخصي ، وأنا لن أقبل به أنا أريد شيئاً مكتوباً سنداً قانونياً ، فإذا كانت الوزارة ستصدر سنداً قانونياً فليس لدي أي مانع ، لأن الآن ما تفضلت بتقديمه هو مناقض لتفسيرك السابق الذي ذكرته في اجتماع الجمعية العمومية السابق الذي سميتموه جمعية عمومية عادية .

**وطلب المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة من العضو السيد سميح بن رجب تحديد وجه التناقض؟**

**رد العضو السيد سميح بن رجب :** هذه ليست وجه نظري ، هذه وجه نظر المرسوم الملكي .

**وواصل المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة استفساره :** وماذا يقول ؟

**أجاب العضو السيد سميح بن رجب :** يقول بأن الجمعية العمومية المختصة بالإنتخابات يجب أن تكون خلال الأربعة الأشهر الأولى .

**يرد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة بالنفي قائلاً :** لم يقل هذا الكلام .

**يعلق العضو السيد سميح بن رجب :** ولكن هذا واضح .

**يستفسر المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة :** أين ؟

**يرد العضو السيد سميح بن رجب:** لقد قرأته لك ، وإذا أردت سوف أعيد قراءته .

**يطلب المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة بإعادة** قراءته .

**يقرأ العضو السيد سميح بن رجب :** تختص الجمعية العمومية العادية بالنظر في جميع المسائل المتعلقة بالغرفة واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها ، ولها على الأخص .. على الأخص .. ولا أعرف كيف تُفسر على الأخص ...(1) انتخاب أعضاء مجلس الإدارة " .. هل هذا صحيح يا سعادة المستشار ؟ .

**يوضح المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة قائلاً :** هناك ما تُعرف في مبادئ التفسير بأن يتم وضع مبدأ عام ثم لا يستثني بعض الأمور ، وهذا هو المقصود بكلمة (على الأخص) التي لا يقصد بها استثناء بل وضع أمثلة ، والأمثلة هذه محصورة في الجمعية العمومية العادية ، أي أصبح هناك أمران : حصراً ثم وضعها كأمثلة ، ذكر المبدأ العام وهو أنها تختص بكل ما يتعلق بالغرفة من أمور ثم حدد لها أمور كأمثلة وليست ككل الإختصاصات .

**رد العضو السيد سميح بن رجب :** أي أن هذا تأكيد بأن تكون خلال الأربعة الأشهر الأولى .

**أجاب المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة :** إذن نحن غير مختلفين .

**رد العضو السيد سميح بن رجب :** نحن غير مختلفين ، السؤال هو نعم أم لا ... فالجمعية العمومية العادية من اختصاصاتها انتخاب أعضاء مجلس الإدارة ، نعم ؟

**المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة : نعم .**

**يواصل العضو السيد سميح بن رجب :** والمادة (18) تنص على : " تنعقد الجمعية العمومية العادية مرة واحدة على الأقل كل سنة خلال الأشهر الأربعة التالية لنهاية السنة المالية للغرفة ، " والسنة المالية انتهت في 31 ديسمبر 2012 ، إذن لدينا أربعة أشهر وهي يناير ، فبراير ، مارس ، أبريل ، وحتى نهاية شهر أبريل المفروض أن الجمعيات العمومية العادية تنتهي ، ومن ثم يبدأ كما فسرتموها سابقاً بالجمعيات العمومية الغير اعتيادية لمناقشات كثيرة ولها بنودها وشروطها حسب المرسوم الملكي ، والمادة رقم (26) تنص على أن تكون مدة عضوية مجلس الإدارة أربع سنوات تبدأ من تاريخ أول اجتماع له ، ويجري في خلال الشهر الأخير من تلك المدة ... فأي مدة تقصد ؟

**يرد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة :** الانتخاب .

**يجيب العضو السيد سميح بن رجب :** لا .. من تلك المدة ، أي المدة المصرح فيها هي دعوة الجمعية العمومية العادية ، وهذا تفسيري ، وإذا رجعنا إلى هيئة التشريع يقولون لنا نفس التفسير ، لأنه شفوياً ، وأنا أيضاً سأتكلم فيها ، فالمادة تقول من تلك المدة ، انتخاب مجلس إدارة جديد ، أي أن المدة عائدة إلى الفترة المسموح فيها الواردة في المادة (18) .

**يرد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة قائلاً :** لا ، المدة راجعة إلى أول اجتماع لمجلس الإدارة وتحسب منه فترة الأربع سنوات ، فإذا اجتمعت في أول يناير فإن الأربع سنوات تبدأ من أول يناير ولغاية الأول من يناير بعد أربع سنوات التالية .

**يعترض العضو السيد سميح بن رجب على ما قاله المستشار القانوني للوزارة** ، ويقول : هل ترى أن الكلام الموجود في المرسوم الملكي له تفسير آخر عندك ، أن تفسيري وتفسير رجال القانون في البلد غير التفسير الذي نقلته شفاهة ، وإذا أردتموه تحريرياً فإنه موجود لدي وأستطيع إحضاره ، وإذا كان لديكم سند قانوني تحريري وليس شفوي يقول بهذا التفسير الذي تفضلتم به فأنا ليس لدي مانع وعلى رأسي ، فأنا لا أقصد الإخوان أعضاء مجلس الإدارة الحاليين ، وإنما أتكلم بأنه يجب على الجميع الإلتزام بالقوانين ، ويكفينا لخبطة ومراوغات ويكفينا فبركة في الأمور ، فنحن نتكلم عن الإلتزام بالقوانين الصريحة والواضحة ، فالنص صريح جداً وواضح ، وإذا أردنا أن نلتف عليه فإننا نستطيع الإلتفاف عليه ، ولكن هذا نص صريح وواضح ، فالجمعية العمومية التي تختص بالإنتخابات هي الجمعية العمومية العادية وتكون خلال الأربعة أشهر الأولى من انتهاء التقرير المالي .

**يجيبه المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة قائلاً :** فلتكن الإنتخابات في شهر أغسطس أو في شهر سبتمبر ، وأول اجتماع لمجلس الإدارة سينعقد في شهر أكتوبر ، فالأربع سنوات تحل في أكتوبر الذي سيكون بعد أربع سنوات ، وبالتالي لا أستطيع أن أعقد جمعية عمومية عادية وأنتظر حتى الأربعة شهور من بداية السنة المالية ، وعندما تكلم المشرع لم يقل أربع شهور ويسكت ، بل قال على الأقل ، فكلمة (على الأقل) يقصد بأن انعقادها محدد بهذه الأربعة شهور .

**يرد العضو السيد سميح بن رجب مقاطعاً :** على الأقل عائدة على عدد الإجتماعات وليست على المدة ، فالمقصود بكلمة (على الأقل) هو عدد الإجتماعات ، فممكن أن تعقد اجتماع واحد أو أكثر خلال الأربعة أشهر الأولى ، وذلك للجمعية العمومية العادية ، أما الجمعية العمومية غير العادية فمن الممكن عقدها 20 أو 70 مرة خلال الأشهر التي بعدها ، هذا هو التفسير يا سعادة المستشار ، والمطلوب الصدق في هذا الموضوع حتى نكون على بينة ولا يكون لها سلبيات في المستقبل ، كما حصل من مشاكل في السنة الماضية والتي قبلها .

**يعلق سعادة رئيس الغرفة الدكتور عصام فخرو بأن العملية واضحة وأن هناك تفسيرين للمواد الواردة في القانون ، ومن الأجدى كتوصية من الجمعية العمومية أن يتم النظر في هذه النقطة وعرض الموضوع على هيئة الإفتاء والتشريع للحصول على تفسير كتابي واضح للنقاط التي ذكرت .**

**يضيف العضو السيد سميح بن رجب مخاطباً رئيس الغرفة :** في حالة إلغاء اللائحة التنفيذية التي وضعتها الغرفة والمخالفة أساساً لدعوة الإنتخابات ، ففي هذه الحالة يمكن اللجوء إلى هيئة الإفتاء ، ولكن كان المجال متاحاً حتى 4 أبريل للمصادقة على اللائحة التنفيذية أو اللائحة الداخلية أو التنظيمية ، والآن نحن أيضاً مخالفين ، وسعادة المستشار القانوني للوزارة موجود ويستطيع أن يعقب على هذا الموضوع ، فنحن ما زلنا مخالفين ولم يصادق على اللائحة ، والوزارة يمكن أن يكون لديها استفسارات وكذلك الأعضاء ، ففي حالة أن تقوم بإلغاء اللائحة التنفيذية فتستطيع أن ترفع توصية لكي تبدد جميع المخاوف .

**يرد رئيس الغرفة بأنه** لا يستطيع الدخول في هذه الأمور القانونية ، ففي ما يتعلق باللائحة التنفيذية فقد قمنا بعملنا وقدمنا اللائحة ورفعناها إلى وزارة الصناعة والتجارة ونحن في انتظار ردها ، كما أننا لا نستطيع الإستمرار في مناقشة هذه النقطة ، فهناك نقاط أخرى للمناقشة والحضور ملتزمون بمواعيد أخرى وهناك من يريد المغادرة .

**يقاطعه العضو السيد سميح بن رجب قائلاً :** بأنه لا يمكن مناقشة مواضيع أخرى وترك صلب الموضوع ، هذا الموضوع هو الأساس ، وهو مرسوم ملكي لا نستطيع ركنه على جانب ومناقشة مواضيع أخرى .

**يرد رئيس الغرفة : ومن قال أن يترك الموضوع ، بل أنا أطلب من خلال وزارة الصناعة والتجارة رأي هيئة الإفتاء والتشريع في النقطة التي ذكرت ، والمدونة والمسجلة في محضر الاجتماع .**

**يعلق العضو السيد سميح بن رجب قائلاً :** إذا أردتم تأجيل الموضوع للحصول على رأي هيئة الإفتاء والتشريع فليس لدينا مانع ، ولكن تتوقف اللائحة التنفيذية التي وضعتها الغرفة ومررتها على خلاف القانون بنعم أو لا .

**يرد رئيس الغرفة مخاطباً العضو السيد سميح بن رجب بأن** هذا الموضوع تحدثنا فيه أكثر من مرة ، ولن ندخل مجدداً في هذا الجدل ، والحل الوحيد من وجهة نظري هو بعرض الموضوع على هيئة الإفتاء والتشريع للبت فيه .

**العضو السيد سميح بن رجب :** إذن سعادة الرئيس أنا أقول أنه من الواجب الرجوع لهيئة الإفتاء والتشريع ، ولكن كل شيء غير هذا يجب أن يتوقف ، لأن هذا هو جوهر الموضوع ومخالفة صريحة لمرسوم ملكي .

**يرد رئيس الغرفة موضحاً :** بأننا كما قلت لا يمكننا أن نخالف القانون ، ومن الواجب الرجوع للمشرع لأخذ وجه نظره ، فلا نستطيع البت في هذا الموضوع خلال هذه الجمعية العمومية ، وقد أخذنا وقتاً طويلاً في الحديث عن هذه النقطة ، لذا سترفع الملاحظة بكل وضوح وشفافية ولن يتم تجاوزها ، وسيتم الرجوع إليكم في هذا الموضوع .

**يستفسر العضو السيد سميح بن رجب :** هل سترجع لنا قبل الانتخابات في شهر نوفمبر ؟

**يستفسر رئيس الغرفة عما** إذا كان يقصد بأنه سيكون هناك تلاعب.

**يرد العضو السيد سميح بن رجب مقاطعاً :** لا.. ولكن هذا موضوع أساسي وجوهري ، فلا مانع لدي أن يتم التمديد لمجلس الإدارة إلى السنة التي بعدها ، حتى أكون واضح ، فأنا شخصياً ليس لدي مانع من ذلك ولكن يجب أن نلتزم بالقانون .

**ويؤكد رئيس الغرفة على الإلتزام بالقانون .**

**ويواصل العضو السيد سميح بن رجب :** بالنسبة لتمديد مدة المجلس فأنه أول شخص يوافق على ذلك .

**يرد سعادة رئيس الغرفة بأن أحدا لم** يطلب تمديد المدة ، فنحن نعرف ما الذي ينص عليه القانون ونطبقه ولا نريد التمديد ، وليكن ذلك واضحا للجميع ، وإننا قد ندخل في نقاش ونختلف في وجهات النظر ، ولكن لا نخالف القانون ، فالاختلاف موجود حتى بين الأخ وأخيه .

**يرد العضو السيد سميح بن رجب :** بأنه ليس لديه خلاف شخصي مع أي شخص ، وأنه ينتقد حسب مفهومه الشخصي ، وأن هناك أمور جوهرية يجب الإلتزام بها .

**يؤكد سعادة رئيس الغرفة بأن التوصية إذن هي الرجوع إلى هيئة الإفتاء والتشريع ومخاطبتها فيما تم مناقشته في هذا الاجتماع حول تفسير مدة انتهاء فترة مجلس الإدارة الحالي في أبريل .**

**ويقاطع العضو السيد سميح بن رجب :** وكذلك تفسير المواد 17 ، 18 ، 26 وربطها مع بعض ضمن المرسوم الملكي .

**ويرد رئيس الغرفة : إن شاء اللـه .**

**ويعلق العضو السيد سميح بن رجب :** لتكن التوصية واضحة ، ولنعطيها زمن ولا نجعلها مفتوحة ، بل تكون بعد نهاية اجتماع اليوم إن شاء اللـه ، وغداً تُرسل إلى هيئة التشريع .

**يرد رئيس الغرفة : إن شاء اللـه .**

**يتساءل العضو السيد سميح بن رجب :** كيف سيتم عرضها علينا (الفتوى القانونية) ؟ ، فهل ستنشر في الصحافة أم ستكون هناك جمعية عمومية أخرى غير اعتيادية ؟

**يرد رئيس الغرفة :** إذا اقتضى الموضوع عقد جمعية عمومية ثانية فسيتم عقدها .

**يؤكد العضو السيد سميح بن رجب :** غير اعتيادية ، فنحن لسنا معنيين بتفسير المستشار القانوني للوزارة ، ولن تكون جمعية عمومية عادية .

**يرد رئيس الغرفة مؤكداً بأن** التفسير سيكون منوطا بالمشرع ، فمن شرع هو من سيعطي وجهة نظره والفتوى في هذا الموضوع .

**ثم يسأل سعادة رئيس الغرفة الحضور : هل يريد أحد أن يضيف في هذا الموضوع ؟**

**يطلب العضو السيد محمد حسن العرادي الإذن قائلاً :** فيما يخص الموضوع الذي تفضل به السيد سميح ، فإن هناك تجارب سابقة فيما تفضل به سعادة المستشار القانوني للوزارة ، ففي اليمن عندما تغير شكل الدولة فقد تغير القانون والدستور وتغيرت أيضاً فترة الإنتخابات ، وفي مصر عندما تغير شكل الدولة وأسقطت الثورة الرئيس السابق حسني مبارك فقد استوجب ذلك وجود دستور جديد ، فعندما يوجد دستور جديد لأي مؤسسة فيجب أن تبدأ من جديد ، واليوم نحن لدينا إشكال قوي جداً حول النقطة التي تفضل بها العضو السيد سميح بن رجب ، فالمشكلة ليست في أنك سوف تستفتي يا سعادة الرئيس ، فإذا استفتيت وتبين أن التفسير الذي تفضل به العضو السيد سميح بن رجب هو الصحيح فهذا معناها أن مجلس الإدارة الحالي غير شرعي ، فإذا كان غير شرعي فكيف نعقد اليوم اجتماعا للجمعية العمومية ، وعليه فمن المفترض حسم هذه القضية الدستورية أو القانونية أو أن يلغى هذا الاجتماع والاجتماع السابق الذي عقد في 10 فبراير 2012 ، ففي المرة السابق خضعنا لتفسير آخر واليوم ليس لديكم تفسير ، وأنتم محتارون ولا تعرفون الصحيح من الخطأ ، فمجلس الإدارة ليس لديه تفسير وفي نفس الوقت يطلب التأجيل للتفسير ، فإذا جاء التفسير وكان مطابقاً لتفسير العضو السيد سميح بن رجب فهذا معناه أن مجلس الإدارة استمر لستة أشهر يمارس عمله بشكل غير قانوني أو شرعي ، إذن نحن لدينا مشكلة ويجب أن نتوقف فوراً ويُحل هذا الإشكال ثم نواصل ، لذلك فإنني أقترح وأعتقد أن هذا هو المفصل ويجب أن لا نقول كل مرة نؤجل

ونستفتي ، وكان يجب أن يتم الإعداد لهذا النوع من الأسئلة قبل الاجتماع ، فالقانون واضح ، والمواد 16 و17 و26 واضحة جداً .

**يرد سعادة الدكتور عصام فخرو رئيس الغرفة شاكراً العضو** محمد العرادي ، ومضيفاً .. أنا في البداية قلت رداً على تعقيب العضو السيد سميح بن رجب أن تفسيرنا نحن كمجلس إدارة أنه تنتهي فترة مجلس الإدارة في شهر نوفمبر ، وهذا تفسيرنا ، ونظراً لعدم وجود اتفاق فقد رجعنا إلى المستشار القانوني للوزارة لإبداء وجهة نظره ، والآن نجد أن هناك أكثر من وجهة نظر واختلاف في وجهات النظر ، والطريقة الوحيدة أن نلجأ للمشرع ، فمجلس الإدارة وجهة نظره واحدة بأن الإنتخابات في نوفمبر ، فإذا كنا على خطأ فيتم التوضيح وتطبيق الصحيح وفقاً للقانون ، فمجلس الإدارة لن يخرق نفسه ، فلندع الموضوع يُحل بالطريقة الصحيحة ، وقد طلبنا سرعة البت فيه وسترفع الرسالة اليوم إلى سعادة وزير الصناعة والتجارة ليتم عرض الموضوع على هيئة الإفتاء والتشريع ، لأننا لا نستطيع مخاطبة الهيئة مباشرة .

**يعلق العضو السيد محمد حسن العرادي قائلاً :** مع احترامي لما تفضلتم به سعادة الرئيس ، ففي الإجتماع السابق بلغنا بأن الإجتماع عقد لأن هناك فترة زمنية من أجل إقرار اللائحة التنفيذية ، وهذه اللائحة التنفيذية هي التي صوتنا عليها في 10 فبراير 2013 وحازت على موافقة الجمعية العمومية والتي رفعت إلى وزارة الصناعة والتجارة ولغاية اليوم لم تقر هذه اللائحة من قبل الوزارة ولم تصدر ، ومعنى هذا أنه لا يوجد شيء ، وهذا الإشكال ناتج عن الموافقة على طريقة إصدار اللائحة التنفيذية فهذه نقطة ، والنقطة الأخرى أنه كان هناك احتجاج على القانون نفسه في الاجتماع السابق ، وحتى في الإجتماع الذي عقد في 31 مارس بأن القانون لم يكن ساري المفعول بإعتبار أنه لم يمرر على الغرفة التشريعية لمجلس النواب ، والآن العضو السيد سميح بن رجب يقول بأنه بتاريخ 4 أبريل ستنتهي المدة المطلوبة لإصدار اللائحة التنفيذية ، فإذن نحن نخرج من مشكلة قانونية ونقع في مشكلة قانونية أخرى ، وواضح جداً أن موضوع التوقيتات حسب ما ينص عليه المرسوم بقانون رقم (48) الذي أمامنا محدد بشكل واضح وقاطع ، ولو كان القانون يريد أن يستثني التباين في موعد الإنتخابات وموعد الإجتماع الأول لذكر على أن تعقد الإنتخابات الأولى بعد إقرار القانون في التاريخ الفلاني ، فكل القوانين تنص على ذلك حتى تتفادى الوضع القائم ، فإذا لم يذكر القانون هذا الموضوع فيجب أن يطبق القانون وشكراً .

**يرد سعادة رئيس الغرفة قائلاً بأنه قد** أبدى وجهة نظره فيما يتعلق بالمفهوم ، والآن يحيل الإستفسار من جديد إلى المستشار القانوني ليرد عليه .

**يرد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم :** بأن المشكلة ستكمن في ثلاثة مواد 23 ، 17 ، 50 . ففي المادة 23 نص المشرع بأن تبين اللائحة التنفيذية تشكيل وطريقة عمل تعيين لجنة الانتخابات ولجنة الطعون ، ويجب أن تقول اللائحة التنفيذية من سيقوم بالإشراف على انتخابات مجلس الإدارة ، ثم يأتي المشرع في المادة 17 وينص على أن من اختصاصات الجمعية العمومية العادية انتخاب أعضاء مجلس الإدارة ، والمادة 50 تنص على أن مجلس الإدارة هو من سيضع اللائحة التنفيذية ، فكيف يتسنى بأن أقوم بعملية انتخاب حالية وأقول أن مجلس الإدارة الموجود الآن يتنحى ولازم نجري انتخابات مجلس الإدارة ، وأنا لم أقم بوضع اللائحة التنفيذية التي ستحدد كيفية تشكيل لجنة الانتخابات ولجنة الطعون ، فأصبحنا أمام أمر واقع بأن يبقى مجلس الإدارة بحكم القائم حالياً وموجوداً لكي يقوم بوضع اللائحة التنفيذية ، وأبدأ أنشأ مؤسسات الغرفة وفقاً للقانون (48) لسنة 2012 ، وبعد اكتمال كافة المؤسسات يتم انتخاب مجلس إدارة جديد ، لأنني لو قمت الآن بانتخاب مجلس إدارة حالياً فمن سيقوم بإنشاء لجان الانتخاب والتظلم .

**يقاطع العضو السيد سميح بن رجب قائلاً :** المدة القانونية كانت ستة أشهر ، وكان من الممكن خلال هذه الستة أشهر أن تتم كل هذه الأمور ، وكان بإمكان مجلس الإدارة أن يصحح وضعه وأموره خلال الستة الأشهر المنصوص عليها في المرسوم .

**يرد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم :** لم يضع المشرع حكماً إنتقالياً .

**ويرد العضو السيد سميح بن رجب :** هذا مبدأ عام يا سعادة المستشار ، أنت تتحدث عن قانون الشركات ، ويمكن الرجوع إلى قانون الشركات ، أنا أردت الانتهاء من مناقشة الموضوع ولكنك فتح باب جديد بالإشارة إلى المواد الأخرى في القانون ، فهذا التفسير الذي تفضلت فيه وكل المواد التي ذكرتها تنظم هذه الأمور وتفترض وجوب وجود مجلس إدارة ، ولكنك أغفلت بأن المرسوم نص على فترة ستة أشهر لتصحيح وضعك ، فالوضع الخاطئ السابق أعطاك المشرع ستة أشهر لتصحيحه ، فلماذا لم يصحح خلال هذه الفترة ؟ ، هذا السؤال من المفترض أن يوجه من سعادة الوزير وإلى غرفة التجارة ، وكان يجب تصحيح الوضع والاستقالة وإجراء انتخابات جديدة ، فهذا هو القانون .

**ويرد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم موضحاً بأن :** فترة الستة أشهر ليست ميعاداً وجوبياً بل هو ميعاد تنظيمي والدليل على ذلك أن قانون الخدمة المدنية عندما نص على أن توضع اللائحة التنفيذية للقانون خلال ستة أشهر ، فإنه قد مر أكثر من عام ونصف ثم وضع هذه اللائحة ، فالمشرع عندما يقول توضع خلال ستة أشهر فإنه ميعاد تنظيمي وليس ميعاد وجوبي .

**يعلق العضو السيد سميح بن رجب بأننا قد** أصبحنا مطاطين في كل شيء ، فلو تكلمت عن موضوع آخر ستقول أن المشرع قال وضرورة الالتزام بالموعد، فهذا الكلام المطاطي لا يجوز .

**ويطرح العضو السيد محمد حسن العرادي نقطة نظام قائلاً :** في الإجتماع السابق أبلغنا بأن هذا الميعاد وجوبي من قبل الأستاذ إبراهيم زينل ، وأنه خلال ستة أشهر لابد أن تقر اللائحة ، فإذا كان هناك إشكال في القانون فليتحمله من وضع القانون ولا تتحمله الجمعية العمومية لأن الجمعية العمومية لم تستفتى في هذا القانون ، فالقانون مر بدونها واللجنة القانونية برئاسة السيد إبراهيم زينل هي من مررت هذا القانون وبالتالي إذا كان هناك أخطاء فكان يجب عليها أن تنتبه إليها ، وكان يجب أن ينص القانون على طريقة لمعالجة هذا الإشكال ، وإذا لم ينص على هذا الموضوع فهذه مشكلة اللجنة ومشكلة القانون الذي تم تمريره بشكل سريع جداً لأسباب لا يعلمها إلا الله ، ونحن غير مستعدين لتغيير التفسيرات كل يوم ، فمرة يقال لنا ستة أشهر إلزامياً ، ومرة يقال لنا ميعاداً غير إلزامي ، نريد رأياً واحداً .

**يطلب النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل الإذن من سعادة الرئيس للرد قائلاً :** أولاً نحن التزمنا بالمواعيد الموجودة في المادة 50 التي تنص على أن يضع مجلس الإدارة اللائحة التنفيذية بعد موافقة الجمعية العمومية ، بما معناه أننا لا نستطيع إقرار النظام الداخلي أو اللائحة التنفيذية إلا بعد موافقة الجمعية العمومية ، والإدارة القانونية في الغرفة بالتنسيق مع وزارة الصناعة والتجارة أعدوا هذه اللائحة منذ صدور القانون ، ومتى ما اكتملت اللائحة عرضت على مجلس الإدارة ، ومجلس الإدارة صادق عليها وبعدها دعونا إلى اجتماع الجمعية العمومية في الدعوة الأولى والدعوة الثانية ، وتم إقرارها في 10 فبراير من قبل الجمعية العمومية ، والإجراءات أخذت ثلاثة أشهر منذ إصدار القانون ، وقد رفعنا هذه اللائحة التنفيذية إلى الجهة التشريعية التي ستصدرها من خلال وزارة الصناعة والتجارة ، والموضوع الآن موجود لدى الجهة المعنية وهي مجلس الوزراء من خلال وزارة الصناعة والتجارة لإصدار اللائحة التنفيذية ، فإذا تجاوزت هذه المدة فإن مجلس الإدارة قد أدى واجبه وقدم اللائحة المطلوبة خلال المدة التي حددها القانون ، ومتى ما صادق عليها مجلس الوزراء سيتم تنفيذها ، وإذا لم تصلنا الموافقة خلال ستة

أشهر أو ثمانية أشهر أو عشرة أشهر فهذا ليس خطأ من جانب مجلس الإدارة ، وأرجوا أن نلتزم بالأسس والمدة الزمنية التي يتطلبها سير العمل ، ونحن قدمنا هذه اللائحة خلال المدة المطلوب منا تقديمها إلى وزارة الصناعة والتجارة .

**يستفسر عضو مجلس الإدارة السيد كاظم السعيد عما إذا كان هناك** وقت محدد لوزارة الصناعة التجارة لإصدار اللائحة التنفيذية وذلك لكي يتم تسيير أمور الغرفة ، فإذا كان المجال مفتوحاً إلى ما يعلمه الله فهذا غير صحيح .

**يرد النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل :** هذا قرار سيادي بيد مجلس الوزراء ، كل ما هنالك أنه بإمكان رئيس مجلس الإدارة أن يرسل مذكرة لسعادة وزير الصناعة والتجارة ، والقرار النهائي في يد مجلس الوزراء ، لأن اللائحة التنفيذية يجب أن يصادق عليها مجلس الوزراء بنص قانوني .

**يقاطعه العضو السيد محمد حسن العرادي قائلاً :** أين هذا السند القانوني ، وفي أي مادة ؟

**يرد النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل :** ويصدر بها قرار من الوزير خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون ، يعني أن هذا معناه أن تمر على مجلس الوزراء لأن رسوم الغرفة يصادق عليها مجلس الوزراء ، ولا تنسى أن المادة (9) تنص على أن يكون تحديد المبالغ المستحقة عن التسجيل للعضوية والاشتراك السنوي وغرامة التأخير عن سدادها وكافة الخدمات التي تؤديها الغرفة تكون بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على توصية من مجلس الإدارة ترفع من خلال سعادة الوزير ، بما معناه أن اللائحة التنفيذية شاملة الرسوم ورسوم الاشتراك ورسوم المخالفات وجميعها لا بد أن يوافق عليها من قبل مجلس الوزراء ، ولا نستطيع تنفيذ شيء ما لم تأتينا الموافقة السامية من مجلس الوزراء .

**يرد العضو السيد محمد حسن العرادي :** يعني ما هو مذكور في المادة (1) بأن اللائحة التنفيذية التي يضعها مجلس الإدارة ويصدر بها قرار من الوزير تنفيذاً لأحكام هذا القانون ، وأما موضوع الرسوم الذي ذكرته في المادة (9) فليس له علاقة باللائحة التنفيذية ، لأن المرسوم بقانون حدد جدول مرفق مع المرسوم يحدد نوعية الرسوم والتي هي للشركات التي رأسمالها أقل من عشرون ألف دينار لها صوتين وعليها عشرين دينار والجدول موجود ، ودعونا لا نحاول الإستقواء بالسلطة ، كل شيء نلقيه على رئاسة الوزراء وكأن هناك سيف مسلط ، ونحن لدينا قانون فلنطبقه ، وغير صحيح إننا كلما وصلنا إلى منطقة ضبابية غير واضحة قلتم بأن الموضوع لدى مكتب رئاسة الوزراء ، هناك حاجة للتعامل بشفافية ، فعند وضع قانون فنحن نريد تطبيقه وتفعيله ، فما تقوله نصوص القانون يتم تنفيذه دون مشاكل ، وقد كان لديكم متسع من الوقت لتفسير هذه المواد الواردة في القانون ، ومن المفترض أن نكون مستعدين للرد حول استمرارية مجلس الإدارة مثلاً ، وفي حالة عدم إقرار اللائحة التنفيذية ، فعلى سبيل المثال كيف تتقاضون رسوم من الأعضاء إذا كانت اللائحة التنفيذية لم تقر بعد ووفق أي جدول تحتسبون الرسوم ، فاللائحة موجودة لدى وزارة الصناعة ولم يصدر بها قرار ومر على إرسالها أكثر من شهرين ، فعلى أي أساس تتقاضون الرسوم ... يجب أن يكون ذلك وفقاً للقانون .

**يرد النائب الأول للرئيس السيد إبراهيم زينل :** بأن المادة (9) بمنتهى الوضوح تنص على أنه يجب أن يتم تحديد هذه المبالغ والغرامات المستحقة عنها على أسس ثابتة تبينها اللائحة التنفيذية ، بما معناه أن اللائحة التنفيذية التي عرضناها عليكم في الإجتماع الأخير بما فيها الرسوم والمخالفات والغرامات .

**يقاطعه العضو السيد محمد حسن العرادي :** وفي حالة عدم إقرار اللائحة التنفيذية فعلى أي أساس يتم إستحصال الرسوم .

**رد النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل :** أنه من المفروض أن يتم الموافقة عليها أو إذا كان عليها اعتراض فيتم إبلاغ الغرفة بأن الرسوم غير مقبولة أو أن هذه الرسوم غير موافق عليها .

**يتداخل العضو السيد سميح بن رجب قائلاً :** سيدي الرئيس سأختصر الموضوع وسنهيه ، أعتقد يجب أن نوقف كل شيء كما كان في السابق إلى أن ننتهي من كل هذه الفقرات سواء التفسيرات الموجودة أو اللائحة التنظيمية ، فيجب إيقاف كل الأمور وتبقى الأمور كما كانت في السابق ويبقى مجلس الإدارة وتجري انتخابات جديدة في نوفمبر أو أكتوبر إلى أن يتم الإنتهاء من هذه الأمور ، وأنا أعتقد بأن هذا هو المخرج القانوني الوحيد وأن يطلب من سعادة وزير المشرف على الغرفة هذه التوصية ، لأنه من غير الممكن أن نأخذ جزئية ونترك باقي الأمور ، وأنا أعتقد أن هذا هو المخرج وهناك قانونيون موجودين يمكن الرجوع لهم ، بأن يتم إيقاف كل الأمور وتأجيلها إلى أن يتم الإنتهاء من كافة التفسيرات ومن ثم عقد اجتماع جديد للجمعية العمومية أياً كان نوعه اعتيادي أو غير اعتيادي ، وأنه يجب أن تعرض اللائحة التنفيذية في جمعية عمومية غير اعتيادية كما هو موجود في قانون الشركات .

**يرد سعادة رئيس الغرفة بأنه :** فيما يتعلق بالرسوم فنحن حتى الآن لم نطبق الرسوم الجديدة .

**يقاطعه العضو السيد سميح بن رجب قائلاً بأنه** لا يقصد الرسوم وهذه التفاصيل الصغيرة .

**يواصل رئيس الغرفة موجهاً حديثه للعضو سميح رجب قائلاً :** لقد أعطيتكم الوقت الكافي للتحدث فيه لذا أرجو عدم المقاطعة ، وأنك في نفس التوصية قد طرحت نقطة بكل وضوح ، وأي مسألة تطلبها الجمعية العمومية وتتعلق بتفسيرات قانونية فيجب أن نرجع إلى المشرع ونرى ما هي تبعات ما نتحدث عنه الآن ، وأي شيء يمكن عمله سنعمله ، بالرجوع إلى المشرع .

**يطلب النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل الإذن من الرئيس قائلاً :** رداً على استفسار العضو محمد العرادي عما إذا كنا في الغرفة طبق عدد الأصوات ، فعدد الأصوات موجود بوضوح في نص القانون ولا يستدعي وجود اللائحة التنفيذية ، فاللائحة التنفيذية تتعلق بالرسوم ورسوم الإشتراكات وحتى الآن لم تطبق الرسوم والإشتراكات حسب اللائحة التنفيذية التي وافقت عليها الجمعية العمومية ، ونحن بانتظار إقرارها من الجهات المعنية .

**يرد العضو السيد محمد حسن العرادي قائلاً :** بأن اللائحة التنفيذية والقانون مرتبطان ببعض ، وببساطة شديدة جداً عندما يكون لدي ثلاثة عضويات وتؤخذ مني رسوم لثلاث عضويات ، فإنها أخذت وفق القانون القديم ولكنك منحتني أصوات وفق القانون الجديد فهناك تناقض ، فعلى سبيل المثال أنا لدي ثلاثة سجلات تجارية وأنت تمنحني صوتين فقط عن كل سجل وفقا للقانون الجديد وتأخذ مني رسوم ثلاث عضويات وفقاً للقانون القديم فهناك تناقض ونحن نحتاج أن نكون واضحين في هذه المسألة ، فلا يجوز أن تطبق جزء من القانون وتترك الجزء الآخر .

**يطلب العضو د. تقي الزيرة الإذن قائلاً :** أحب أن أوجه سؤال لسعادة المستشار القانوني للوزارة لكي نخرج من هذا الموضوع ، هل يجوز لنا الآن مواصلة الاجتماع ويعتبر قانونياً أم نتوقف إلى حين أن تصدر الفتوى القانونية .

**يرد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم :** بأن الأمر لا يتعلق بنقطة واحدة ، فالجمعية العمومية منعقدة لمناقشة عدة أمور لا تتعلق باللائحة ، فيمكن النظر في أي نص تراه الجمعية ، وما سيؤجل يعمل له اجتماع جمعية عمومية مرة أخرى .

**يعلق العضو د. تقي الزيرة قائلاً :** إذن سيدي الرئيس حسبما تفضل به سعادة المستشار فلتطلب من الجمعية العمومية اتخاذ قرار بمواصلة الإجتماع أو بتأجيله .

**يتساءل رئيس الغرفة بناء على ماذا ؟**

**يرد العضو د. تقي الزيرة :** بناءً على ما تفضل به سعادة المستشار القانوني ، الذي يقول أن بإمكان الجمعية العمومية الإستمرار بمناقشة النقاط المتبقية على جدول الأعمال ، وأن مسألة الرجوع إلى هيئة الإفتاء القانوني تسير في سبيلها ، ولكن ما يقصده سعادة المستشار القانوني أن القرار الآن راجع للجمعية العمومية لكي تقرر مواصلة جدول الأعمال أو التوقف ، ويواصل موجهاً سؤاله إلى المستشار القانوني للوزارة : هل هذا صحيح سعادة المستشار ؟

**بدوره يسأل سعادة رئيس الغرفة المستشار القانوني للوزارة مرة أخرى :** هل هذا صحيح ؟

**يجيب المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم :** فهناك بنود محل اختلاف ، وكل بند محل اختلاف سيتم إحالته لهيئة الفتوى والتشريع فإنه يتم تأجيل مناقشته مع الاستمرار في مناقشة باقي البنود المدرجة على جدول الأعمال .

**رئيس الغرفة يطلب من المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة التوضيح مرة أخرى .**

**يرد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة مؤكدا بأن** هناك بنود على جدول أعمال الاجتماع ، فإذا كان هناك خلاف قانوني بشأن أي بند وسوف تحسمه جهة محايدة كهيئة الفتوى والتشريع ، فيتم تجميد هذا البند ويستمر الإجتماع لمناقشة باقي البنود .

**يرد سعادة رئيس الغرفة :** إذن نحن نستمر كما ذكرت وبأن نحاول أن نحصل على رد هيئة الفتوى بأسرع وقت ممكن .

**عضو مجلس الإدارة السيد سمير ناس :** توكل على اللـه .

**رئيس الغرفة يرد :** شكراً ، وبارك اللـه فيك .

**القرار: مخاطبة هيئة التشريع والإفتاء القانوني عن طريق وزارة الصناعة والتجارة لطلب الرأي القانوني الصحيح حول تفسير المواد رقم (17)، (18)، (26) من المرسوم بقانون رقم (48) لسنة 2012 بشأن غرفة تجارة وصناعة البحرين، وبيان مدى صحة عقد الجمعية العمومية العادية للغرفة لإنتخاب مجلس الإدارة الجديد للغرفة خلال شهر نوفمبر 2013 بعد مضي الأشهر الأربعة التالية لنهاية السنة المالية للغرفة حسب ما نصت عليه الفقرة الأولى من المادة (18) من القانون .**

**2. صرف بدل إنابة لبعض المدراء والمسئولين بالغرفة :**

**ثم طرح عضو الغرفة د. تقي الزيرة بأنه قد** ورد لديه معلومة ويطلب تصحيحها ، بأنه بقرار من مجلس الإدارة الموقر أو من المكتب التنفيذي الموقر قد تم مكافأة ستة من الموظفين ، وكنت أعتقد أنها مجرد إشاعة من الشارع التجاري ، وبالاستفسار من بعض الأخوة الزملاء في مجلس الإدارة الموقر ، أجابوا

بأنه لا علم لهم بالموضوع وسمعنا بأن هذا القرار اتخذ والأسماء التي طرحت هي نفس الأسماء التي كنا نحقق معها في لجنة التحقيق ، فكأنها عملية مكافأة قائمة على الهوس الذي حدث في غرفة التجارة وأقحمها في جدال سياسي نحن في غنى عنه ، فهل مكافأتكم لهؤلاء الموظفين على أسس صحيحة أم لا ، فإذا كان على أسس صحيحة بتكليف بأعمال ، فنريد أن نعرف هذه الأعمال ، ولماذا صرفت لمجموعة من الموظفين بينما لم تصرف لمجموعة أخرى ، وتم صرفها بنفس العقلية السابقة التي تحمل رائحة لا تمثل الغرفة ولا تاريخها .

**يرد سعادة رئيس الغرفة قائلاً :** إن الموضوع الذي ذكرته جاء بناءً على رسالة تم رفعها إلى الأمين المالي للغرفة ، والذي عرض الموضوع على رئيس مجلس الإدارة ، ورئيس المجلس عرضه على مجلس الإدارة وتم تشكيل لجنة للبت في الموضوع ، مؤكدا الرئيس بأنه دائماً في مثل هذه الأمور يحاول قدر الإمكان إبعاد نفسه حتى لا يقال أن الرئيس أثر فيه ، وقد تم تشكيل لجنة مكون من خمسة أشخاص ، وعندنا في السابق هيئة المكتب مكونة من سبعة ، وإذا ما استثنيت الرئيس ونائب الأمين المالي الذي كان مسافراً وقتها ، فسترى أن الخمسة الباقين أعضاء المكتب التنفيذي الذين تم رفع الأمر إليهم للنظر فيه ، وجاءت مذكرة واضحة بهذا المعني ، وأنا أرى أن أترك تفاصيلها للأخ إبراهيم زينل لكونه رئيساً لهذه اللجنة وسيفيدكم بما تم من خلالها .

**يتحدث النائب الأول للرئيس السيد إبراهيم زينل قائلاً :** أنه بتفويض من مجلس الإدارة شكلت لجنة وتم تدارس الموضوع على ضوء الطلبات المقدمة من مجموعة من الموظفين الذين قاموا بالإنابة عن زملاءهم الآخرين خلال عشرة أشهر من عام 2011 ، وعلى ضوءها تقرر صرف بدل إنابة تقديراً لجهودهم في فترة حرجة كانت فيها الغرفة شبه مجمدة نتيجة لعدم وجود موظفين بالكامل ، فكان هناك حلان ، إما توظيف عدد مماثل من الموظفين أو إحالة الأمور المستعجلة إلى زملاءهم في العمل وتم تكريمهم بصرف حوالي 25% من راتبهم الشهري .

**يتداخل عضو الغرفة د. تقي الزيرة قائلاً :** يعني ما تفضل به الأستاذ إبراهيم زينل أن ذلك كان بقرار وبتفويض من مجلس الإدارة ، وأعضاء مجلس الإدارة يقولون بأن ليس لديهم علم بهذا الموضوع ، هذه نقطة ، والنقطة الثانية ما هي المادة في القانون التي تنص على منح بدل إنابة ، بينما الغرفة لم تكن لها نشاطات في 2011 لا اجتماعات وكل شيء تم تأجيله ، وكل ما حصل هو هيصة وفزعة سياسية وتم فيها فصل اثنين من أعضاء مجلس الإدارة ، وتم فيها فصل مجموعة من الموظفين ، ونحن نريد أن نصحح ما حصل ، هذه مسألة خاطئة ولا نقبل بها ، وقراركم أنا أعتقد أنه باطل ويجب تصحيحه ، وتصحيحه مالياً أيضاً ، وأن استقلالية الغرفة مسألة غير قابلة للمساومة ونحن لا ندخل في أي من هذه المسائل والغرفة كانت منذ تأسست قبل 60 عاماً وقبل تأسيس الدولة مستقلة وأول جمعية تجارية في المنطقة ومستقلة عن كل هذه التجاذبات السياسية وأي تجاذبات أخرى ويجب أن تستمر على هذا السواء ، ومجلس إدارتكم مع الأسف لم يحترم هذه الإستقلالية ، ويجب أن تصححوا هذه المسألة اليوم ، دعونا نتحلى بالشجاعة ونمد يد المصالحة معكم ونعمل من جديد ، وهذه طريقة غير صحيحة ، والأشخاص الذين كافأتموهم هم من كنا نحقق معهم لأنه كان لهم دور من الأدوار التي انتقدتها الجمعية العمومية السابقة ، فكيف يتم مكافأتهم ويتم معاقبة الآخرين دون معاقبتهم ، والموظفون الآخرون الذين طالبنا بإرجاعهم وقام مجلس الإدارة بإرجاعهم ما زالوا مهمشين في الوظائف المهمشة ، هل ستستمر في هذه المسألة ؟ ، أنا أخدم بنفسي من جديد للقيادة السياسية بالمصالحة الوطنية والالتزام بهذا الشيء ... كفا ما كفا ... يعني أنتم وقعتم ميثاق للمصالحة وطنية ، ووقع السيد الرئيس مع الرئيس التنفيذي ، ولا أعرف على ماذا وقعوا وما هي نوع هذه المصالحة ، هل يتصالح الرئيس التنفيذي للغرفة مع مجلس إدارة الغرفة ؟ ، أنا غير متفهم لهذه المسألة ولم تطبق ، وللأسف لم يظهر تقريرنا لأن تقريرنا ما زال قيد الإنعاش ، وكل ما رأيناه هو نفس الممارسات السابقة ، وهذا يفقدنا كل احترامنا وتقديرنا وسلطتنا ، فدعونا نعمل بشكل صحيح .

**رئيس الغرفة يعطي الكلمة لعضو مجلس الإدارة السيد إبراهيم الدعيسى نظراً لطلبه الكلمة منذ مدة ، ويتحدث عضو مجلس الإدارة السيد إبراهيم الدعيسي قائلاً :** أولاً المشكلة التي نواجهها الآن وواجهناها طوال المدة السابقة تكمن حسب اعتقادي فيما تطرق إليه العضو ناصر الأهلي في عدم وجود أرضية بين مجلس الإدارة وبين القاعدة التي جلبته وهي الجمعية العمومية ، وأريد أن أتطرق إلى المسألة الأخيرة وهي ما ذكرها السيد إبراهيم زينل بخصوص المكافأة ، فأنا أحد الأشخاص الذين لم نعلم ، ففي أي اجتماع تم عرض هذا الموضوع على مجلس الإدارة وهل تم فيه التصويت ، فأنا شخصياً قرأت الموضوع من الصحف ، وأعتقد أن أكثر أعضاء مجلس الإدارة الموجودين أيضاً يستطيعون أن يقولوا أنه تم قراءته من الصحف حسبما تطرقنا إليه معاً في إحدى السفرات ، قد يكون من الضروري وجود تواصل بشكل جيد بالنسبة لهذا الموضوع بين مجلس الإدارة واللجان الموجودة وبين الجمعية العمومية .

**وتداخلت عضو مجلس الإدارة السيدة أفنان الزياني : فشكرت سعادة الرئيس ، وطرحت سؤالا وكررته وطلبت الإجابة عليه وهو أن المكافأة التي صرفت هل هي من ميزانية 2012 أو من ميزانية 2013 ؟ .**

**ورد النائب الأول للرئيس السيد إبراهيم زينل بأنها** صرفت من ميزانية عام 2013 .

**فاستطردت عضو مجلس الإدارة السيدة أفنان الزياني قائلة** إذن نحن اليوم نناقش على جدول أعمالنا بنداً واضحاً وهو تقرير مجلس الإدارة والتقرير المالي لعام 2012 ، ونحن اليوم لدينا جمعية عمومية وجدول أعمال ملتزمين ببحثهما ، وإنني مع احترامي لوجه نظر الإخوان ، إلا أن هذه النقطة ليست على جدول أعمالنا اليوم ، فلننتهي من جدول أعمال اجتماع اليوم ومن حق الأعضاء أن يطلبوا عقد جمعية عمومية أخرى غير اعتيادية ليعبروا عن احتجاجهم حول الموضوع ، ولكن هذا ليس موضوعنا في اجتماع اليوم .

**ومن جانبه أعرب عضو مجلس الإدارة السيد كاظم السعيد عن** ضم صوته إلى صوت السيد تقي الزيرة فيما يتعلق ببعض الموظفين الذين ظلموا ولا زالوا ، وبعضهم مظلوم إلى اليوم سواء في التدوير أو في الراتب ، **وطلب من سعادة الرئيس أن تشكل لجنة لهذا الموضوع لأنه يوجد تذمر لدى بعض الموظفين وإلى الآن لم تحل مشاكلهم .**

**يرد سعادة رئيس الغرفة بأن** اللجنة التي نظرت في موضوع بدل الإنابة مكونة من خمسة أعضاء هم النائب الأول والنائب الثاني والأمين المالي وأثنين من أعضاء المكتب التنفيذي ، وبناءً عليه تم رفع توصية إلى مجلس الإدارة بصرف هذا البدل ، وهذا الموضوع نوقش في المقام الأول لأن هناك تظلم ، **فإذا كان هناك توجه للنظر في موضوع باقي الموظفين الذين لديهم تظلم فلا بأس في النظر فيه من المكتب التنفيذي ، فهذه الأمور الإدارية يجب أن تستمر على نفس المنوال .**

**يتداخل العضو السيد محمد حسن العرادي موجهاً حديثه للرئيس وقائلاً :** فيما يخص موضوع المكافأة ، فإن هذه المكافأة صرفت عن أعمال تم القيام بها في عام 2011 وذلك فقط للتوضيح للأستاذة أفنان ، فيجب أن يصرف البدل في عام 2011 أو في 2012 ، والإشكال الذي نتكلم عنه أنه وكما تفضلت السيدة أفنان أن الميزانية صرفت في 2013 ودون وجود تكليفات بالإنابة ، وأكد على عدم وجود تكليفات بالإنابة وإذا كانت موجودة فليتم عرضها على الجمعية العمومية ، وأصر على أن المعلومات لديه بعدم وجود تكليفات إنابة وهذا أولاً ، وثانياً أن هناك أشخاص لم ينيبوا عن العمل ، وهناك موظفة غابت في 2011 لمدة 52 يوماً في إجازة وضع وإجازة سنوية ويعني المجموع أكثر من ثلاثة شهور وهي مع ذلك ضمن الأشخاص الذين تم التحقيق معهم في لجنة التحقيق وصرف لها بدل إنابة ، وأريد أن أعرف هي أنابت عن من ؟ مع بالغ احترامي لشخصها وعدم ذكرها بالأسم ، الجانب الآخر إذا كان هناك لجنة برئاسة النائب الأول ، فمن المتعارف أن يكون هناك محضر للجنة ، فأين هذا المحضر ؟ ، وحسب معلوماتنا أنه تم

تمرير الورقة على الأعضاء للتوقيع والنائب الثاني لم يوقع ، والجانب الثالث في الموضوع أن المكافآت تصرف بالقانون ، فهل يتم صرف مكافآت بدون قانون ، نحن نتكلم عن مكافآت صرفت بناءً على ماذا ، فهناك إدارات موجودة لم تتغيب ، فعلى سبيل المثال إدارة الشئون القانونية لم تتغيب موجودة بعناصرها كما هم ، فعلى أي أساس يكافأ مثلاً رئيس الشئون القانونية ، كما أن هناك إدارة التجارة الإلكترونية فيها ثلاثة موظفين تم إقالتهم في عام 2011 ولم يبقى سوى موظف واحد وهو حسن عباس وهذا الموظف لم يتم مكافأته ، كما أن القانون يقول أن نسبة الإنابة تكون بنسبة 10% أو 15%، فكيف تم صرف نسبة 25% ، نحن نريد من المدقق القانوني أن يجيب على هذه الأسئلة ، كيف يمكن صرف ميزانية لشيء تم في 2011 في عام 2013 ، وكيف تم هذا التجاوز ، كما نريد عرض القرار الذي صدر في اجتماع مجلس الإدارة بتحويل هذا الموضوع على اللجنة الخماسية .

**رد سعادة رئيس الغرفة بأنه** فيما يتعلق ببدل إنابة فإنه يعتقد أنه لا يوجد في أي قانون في أي مؤسسة أن يستثني هذا الشيء إلا إذا ذكر نصاً ، فيما يتعلق بأحد أعضاء اللجنة لم يوافق على هذه التوصية ، فهذه المرة الأولى التي أسمع بذلك ، وأنا أطلب التوضيح من الأخوين الموجودين على يميني ويساري فيما يتعلق بالموضوع ، وأنا في النهاية كما ذكرت لك بأنني كرئيس ونظراً لكثرة الإتهامات فقد حاولت أن أبعد نفسي قدر الإمكان ، حتى فيما يتعلق بملف اختيار الرئيس التنفيذي أبعدت نفسي إلى أقصى حد حتى جاءت التوصية ، وأرجوا أن يكون هذا مفهوماً ، فإذا كان هناك خطأ حاصل فأنا أريد أن أسمعه من الإخوان ، ونحن سنصلح الخطأ ، ولنستمع للأخ عادل العالي .

**تحدث النائب الثاني للرئيس السيد عادل العالي مشيرا لى أنه** لم يكن في اللجنة ولا يوجد توقيعه على الورقة المتضمنة توصية اللجنة ، ولا يعرف معايير أو كيف أو لمن أعطيت المكافأة ، وليس لديه علم به وهو شيء جديد لم يتطرق إليه .

**وعلق عضو الغرفة د. تقي الزيرة بأنه** واضح من الموضوع أن هناك خلاف كبير على مكافأة بعض الموظفين بطريقة غير قانونية وغير أدبية ، وليس هذه الروح الجديدة التي ننشدها في الغرفة ، وننشد حقيقة المصالحة لأن الحاصل لا يتسق مع استقلالية الغرفة ولا مع مجلس الإدارة الموقر الذي تم انتخابه ، ونحن نطلب الآن مع الأسف مع بدء المصالحة ، أن يتم إلغاء القرار ، وإذا كنت مختلفاً معاليك معنا فلنذهب للتصويت أو تتخذ قرارا الآن كرئيس لمجلس الإدارة بإلغائه وتصحيح الأمر لأنه غير صحيح وباطل ، ولأنه يحمل نفس بغيض ونحن نرفضه .

**ويرد رئيس الغرفة** بأن المشكلة في الموضوع أن أحد الأعضاء الرئيسيين في اللجنة وهو الأمين المالي متواجد في الخارج ، فجميع الاتصالات التي حدثت تمت بمعرفته ، وأنا لا أعطي تبريرا لما هو حاصل ولكن لا يحق لي كرئيس لهذا الاجتماع أن ألغي قرارا تم اتخاذه .

**يعلق أحد أعضاء الجمعية العمومية قائلاً :** نحن نلغيه .

**رئيس الغرفة :** وهل هذا قانوني ، فإذا كان هذا قانوني وتريد طرحه كتوصية للتصويت عليها ، هل هذا قانوني ... **رئيس الغرفة يسأل المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة .**

**المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم يسأل رئيس الغرفة :** فيما يتعلق بماذا ؟

**رئيس الغرفة :** بصرف بدل الإنابة لبعض موظفي الغرفة الذين رفعوا رسالة تظلم إلى الأمين المالي فيما يتعلق بعملهم خلال فترة غياب بعض الموظفين الذين تم فصلهم .

**عضو الغرفة السيد محمد العرادي يقاطع الرئيس ويطلب الرد من النائب الأول للرئيس السيد إبراهيم زينل .**

**المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم :** فيما يتعلق بالنظام الأساسي والنظام الداخلي للغرفة وما قيل قبل صدور القانون رقم (48) لسنة 2012 أصبح ضمني من الناحية القانونية ، فكل ما كان سابقاً أصبح لا معني له بعد صدور القانون من الناحية القانونية ، فكل ما يحكم الغرفة هو القانون رقم (48) لسنة 2012 وما سابقه يتم علاجه بالطريقة التي يراها رئيس الغرفة ، أما من الناحية القانونية فإن القانون لا يعرف إلا منذ صدور المرسوم وهو الذي نظم الغرفة وأمورها المالية وكل ما يتعلق بها .

**عضو الغرفة السيد سميح رجب مخاطباً المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة :** هذا كلام متناقض يا دكتور .

**المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم :** أنا أعرف ماذا ستقول ، ولكن تنفيذه متروك لمجلس الإدارة .

**ويواصل عضو الغرفة السيد سميح رجب مخاطبا المستشار القانوني للوزارة:** هذا تأكيد على تفسيرك السابق الخاطئ .

**يرد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم :** لا .

**ويؤكد عضو الغرفة السيد سميح رجب موجها حديثه للرئيس ، هذه الإزدواجية في المعايير .**

**ويرد المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم :** قل لي التفسير الذي تقوله وليس تفسيراً خاطئاً لأنه لا يقيمني أحد ، فأعذرني ، فهذا تفسيري ولكن ليس بكلمة خاطئاً أو صحيحاً .

**يعتذر عضو الغرفة السيد سميح رجب للمستشار قائلاً :** آسف ، ولكن هذا تفسير مناقض لما سبق وأن قلته .

**يوضح المستشار القانوني لوزارة الصناعة والتجارة د. محمد جابر عبدالعليم :** أنا قلت أن النص القانوني لم يضع حكماً انتقالياً لمعالجة كيفية عمل مجلس الإدارة ، وأنه وفقاً للقواعد العامة يبقى المجلس القائم حالياً بحكم الواقع لعدم معالجته في النص القانوني ، وستقول فكيف خلا النص القانون وهذه ثغرة ، والرد هو هناك مبدأ قانوني لا تسأل السلطة التشريعية عن أعمالها التشريعية ، وأصبحت بحكم الواقع أنني أطبق قواعد عامة على مجلس الإدارة الحالي ولغاية اكتمال مؤسسات الغرفة ثم العمل بأحكام المرسوم (48) لسنة 2012 في كيفية الانتخابات وتشكيل اللجان .

**يعلق عضو الغرفة السيد سميح رجب مقاطعاً المستشار القانوني للوزارة** ، اكتمال مؤسسات الغرفة يجب أن يكون ضمن الأربعة أشهر الأولى وبعد الأربعة أشهر يعتبر مخالفاً ، والتشريع سيقولون لك نفس الكلام .

**يتحدث عضو الغرفة السيد يوسف صلاح الدين :** شاكراً سعادة الرئيس ومبينا بأن الجميع أخوة مهما اختلفوا ، وأنه بأسف لإضطراره ترك الإجتماع ، وأن هناك كلمة حق لا بد من قولها وهي أولاً الشكر لسعادة الدكتور عصام فخرو على دوره في الغرفة التجارية وسعة صدره ونزاهته ، وأنه عندما أثيرت بعض المواضيع في السابق التي بها أمور غير قانونية كان الدكتور عصام فخرو يتعامل معها بكل رحابة

صدر وكان يسعى دائماً لطلب الإستشارات القانونية وأنه يستحق التحية ، وأضاف بأنه إذا أثيرت بعض الإستفسارات من باقي الإخوان أعضاء الجمعية فهذا من حقهم ، وأنه وللأسف فإن الإشكالات التي حصلت كانت بسبب قصور في القوانين ، وأضاف بأنه قد تشرف بأن الغرفة التجارية قد عينته مرتان في لجنة الإنتخابات وقد واجهتهم مشاكل في القوانين وكان هناك دائماً لبس في التفسير ، وحبذا لو أن أعضاء المجلس الحالي أو في الإنتخابات القادمة التي ستتم ، والتي أنا أشدد على أن المجلس الحالي يجب أن يستمر وأن أعضاء المجلس الحالي يجب أن يستمروا إلى الإنتخابات لأن أي أمر آخر سوف يسبب مشاكل نحن في غنى عنها وأي شخص لديه أي شيء فإنه يستطيع في الإنتخابات الجديدة أو الدعوة لإجتماع جمعية عمومية ، والسؤال هو لماذا القانون دائماً فيه استثناءات ودائماً فيه التباس ، ومع الأسف حدث الآن نفس الشيء ، وبدا واضحاً بين سعادة المستشار القانوني للوزارة والأخ سميح فكل منهما له وجه نظره والرئيس بكل صراحة ونزاهة قال بأنه من الضروري أخذ الرأي من هيئة التشريع والإفتاء القانوني ، وهذه شجاعة منه يشكر عليها ، وأنا قرأت مقالة لرئيسة الوزراء البريطانية السابقة مارجريت تاتشر عندما كانت رئيسة للوزراء قالت فيها : " بأنه جاء الوقت لكي يكون القانون واضحاً بحيث يستطيع الشخص العادي أن يفهمه دون أي لبس " ، وهناك مقولة أخرى للمرحوم السيد يوسف الشيراوي وما زالت أتذكرها يقول فيها : " يرجى إحضار مشرع أو رجل قانون يكون له يد واحدة " ، فرجاء عند وضع القانون يجب أن يتم اختيار رجل قانون له يد واحدة لأنه سيأتي من يستفسر عن اليد الواحدة ، ومع الأسف المشرع أو المختص بالشئون القانونية يفسر النص القانوني ثم يقول ولكن ... أو يستثني وهذا بصراحة يسبب إشكالات نحن في غنى عنها ، وشكراً جزيلاً .

**يطلب النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل الرد على سؤال السيد** محمد العرادي بالنسبة للموضوع وعلى ما قاله الأخ عادل العالي ، أولاً هذا الموضوع الخاص بتعويض لبعض الموظفين عرض على مجلس الإدارة في اجتماعه في شهر ديسمبر 2012 ومثل ما تفضل سعادة الرئيس كلفت اللجنة الخماسية ، والقائم بأعمال الرئيس التنفيذي الأمين المالي هو الذي اجتمع عدة مرات معهم ، والعملية طالت لأن بعض الموظفين يريدون سرعة صرف هذا البدل وقاموا بكتابة مذكرة ثانية لرئيس مجلس الإدارة ، وأنا لدي محضر الاجتماع من أربع تواقيع نظراً لسفر السيد عادل العالي ، وهو موقع من الأخ عثمان شريف والسيد إبراهيم زينل ، والسيد جواد الحواج ، والسيد عبدالحميد الكوهجي ، وكلهم موقعين على صرف هذا البدل ، ونعم الأخ عادل العالي كان مسافراً في تلك الفترة ولم يكن حاضراً للإطلاع عليه ، وبالتالي فهذه العملية تمت بشكل تنظيمي ومن خلال مجلس الإدارة ، **فإذا كان هذا المجلس أعطى تفويضا للجنة الخماسية وأربعة من اللجنة الخماسية موقعين فيجب على المجلس أن يحترم قرارها بتفويض أعضاء من مجلس الإدارة وشكراً** .

**يعلق عضو مجلس الإدارة السيد عادل آل صفر قائلاً :** سيدي الرئيس أنا أعتقد أن هناك بعض التوصيات بالنسبة لهذا الموضوع ، وأنا لدي اقتراح بشأنه حيث أن الغرفة مرت حقيقة بفترة صعبة جداً والجميع عاني فيها ولا يوجد أشخاص معينين فقط قاموا بدورهم ، أنا أعتقد أن كل الموظفين كان لهم دور مهم جداً في سير عمل الغرفة ، واقتراحي بتوصية أن تعطى امتيازات للجميع ، فالإضافة إلى الأشخاص الذين تفضلت بهم ، فيمكن أن يتم إعادة النظر في المبالغ غير المعقولة التي صرفت لهم ، **وأوصي بإعطاء امتيازات لباقي أعضاء الغرفة لأنهم عانوا الكثير حقيقة** ، فمثلما تفضل الأخ تقي فإن المصالحة وإرجاع الأجواء إلى ما كانت عليه يتطلب أيضاً المصداقية وشكراً .

**يرد سعادة رئيس الغرفة بأنه وكما ذكرت إذا كانت هذه التوصية من الجمعية العمومية فسيتم النظر فيها إن شاء الله ، وهذا الاقتراح جاء من الأخ كاظم وأنا أجبته عليه ونحن نثني على ما ذكره إلا إذا كان هناك أي اعتراض عليه من قبل الجمعية العمومية .**

**يرد عضو الغرفة السيد محمد حسن العرادي :** بالنسبة للمكافآت ، أنا أشرت للسيد إبراهيم زينل أنها تمت على غير القانون لأن القانون يقول 15% بدل إنابة وأنت أعطيتهم 25% هذا أولاً ، وثانياً لم يصدر تكليف ، فإذا كان هناك تكليف فأعطونا هذا التكليف ، أنا أقول لا يوجد تكليف وأنا أصر أن اجتماع اللجنة الخماسية لم يعقد بل مررت الورقة على الأعضاء للتوقيع ثم أرسل للغائب منهم بالإيميل ، والسيد عادل العالي يقول أنه لم يسمع بهذا الموضوع ولم يوقع عليه ، بالإضافة إلى أن هذا الموضوع استثنائي لأنه يخص عام 2011 ، فإذا كلفت اللجنة من مجلس الإدارة فإنه يفترض رجوع اللجنة إلى مجلس الإدارة لأنه لا توجد ميزانية معتمدة أيضاً فكان لا بد من الرجوع لمجلس الإدارة ، ثم إذا كان الموضوع صحيحا فلماذا تم بطريقة سرية ، ولماذا تم دون أن يمر على الموظفين المختصين ، ولماذا احتجت موظفتين بالغرفة وهما الأخت سلوى دليم والأخت فاطمة الريس على صرفه دون أن يمر عليهما ، فالأولى محاسبة والثانية سكرتيرة مدير الشئون الإدارية والمالية لم يمر عليهما الموضوع ولم يشاهدوا الشيكات ولم يعرفوا متى وقعت الشيكات ، وأنا أضيف أن الشيكات وقعت خارج أوقات الدوام الرسمية في 6 فبراير ، لذلك هناك مشكلة وخلل في الإدارة ، فليس الموضوع متعلق بمكافأة أشخاص دون آخرين ، الموضوع متعلق بأن هناك عقلية ما زالت تصر أن تتصرف تصرف المؤامرة تلقي ناس وتجيب ناس ، ونحن أشرنا بأن هناك أشخاص موجودين في داخل الجمعية العمومية مارسوا أعمالهم في فترة السلامة الوطنية وغطوا غياب أشخاص آخرين ولم يمنحوا مكافأة ولم يتم مناقشتهم أيضاً ، وهناك رسائل صدرت إليكم لمعالجة بعض القضايا مثل قضية الأخ جعفر الصياح ولم تناقش ولم تمر بالمرة ، فجعفر الصياح موظف موجود في الغرفة وتم خصم مبلغ 150 دينار ونقله في أكثر من مكان ولم ينصف ، فإذا كانت اللجنة تهتم بمصالح كافة الموظفين فكان المفترض معالجة كل القضايا ، وهناك بدل لمدير للإنابة عن إدارة خدمات الأعضاء والأخ عبدالعزيز بهلول موجود ولم يغب والإنابة تكون للشخص الغائب ، فكيف صرفت بدل إنابة له ؟ ، وأنا أصر أن صرف بدل الإنابة لم يكن إلا تكليف واحد فقط للرئيس التنفيذي السابق الأستاذ إبراهيم اللنجاوي إلى الأخت التي تكلمت عنها منذ قليل ، والباقي لم يكن لهم تكليفات لأنني سألتكم عن التكليفات وقلتم أنها غير موجودة ، أما الموضوع الذي تكلم فيه الأخ عادل والأخ كاظم حول مكافأة موظفين بشكل عام فهذا موضوع آخر ، فمن المفترض أن تشكل له لجنة ليس فقط من اللجنة الخماسية بل من أي أعضاء من مجلس الإدارة ، فأنا أريد إجابات شافية يا أستاذ إبراهيم زينل حول هذا الموضوع والقانون واضح فالإنابة عن 15% وتتم وفق تكليف وفي نفس السنة ، وإذا لم تصرف في نفس السنة فإنها تصرف من ميزانية السنة التي تليها ، ولا تصرف من ميزانية السنة الثالثة ، وأريد رأي المدقق القانوني في هذا الموضوع وشكراً .

**يرد النائب الأول للرئيس السيد إبراهيم زينل قائلاً :** أولاً لا أنا ولا أي شخص من أعضاء مجلس الإدارة يزاول العمل اليومي في الغرفة ونحن نعتمد على الإدارة التنفيذية هي والقائم بأعمال الرئيس التنفيذي الذي يستلم الطلبات ويصدر القرارات الإدارية ، أما ما قلته بأنه لا يوجد تكليفات فإن أمامي عدة تكليفات موقعة من السيد إبراهيم اللنجاوي وأحدها في 18 يوليو 2011 وقرار آخر في 20 أبريل 2010 ، وقرار آخر في 26 يونيه 2011 .

**يقاطعه عضو الغرفة السيد محمد العرادي مطالباً بالتوضيح وقائلاً :** هل من الممكن أن تبين لنا تكليف من عن من ؟ ، لأنه لم يكن هناك تغيب من أحد فكيف يتم التكليف ؟

**يقرأ النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل بعض القرارات الإدارية بالإنابة للحضور . ثم يقول بمخاطبة العضو السيد محمد العرادي ،** يرجى أن تقدر يا أخ بو حسن بأننا كأعضاء مجلس إدارة ليس من عملنا متابعة القرارات الإدارية والدوام لمدة 24 ساعة في الغرفة ، فهذه القرارات تمرر من الرئيس التنفيذي إلى الإدارات المعنية ويتم بموجبها تنفيذها ، وإذا كان هناك أي موظف يحس بأنه لم ينصف ولم يرفع تظلم ولم نستلم نحن أي تظلم فكيف تريد منا النظر فيه .

**يرد عضو الغرفة السيد محمد العرادي مقاطعاً :** عفواً الأستاذ إبراهيم ، الموظف جعفر الصياح تظلم أكثر من عشرين مرة .

**يرد النائب الأول للرئيس السيد إبراهيم زينل :** لم نستلم أي شيء ، كيف تسألني عن شيء لم أستلمه .

**يتداخل عضو مجلس الإدارة السيد إبراهيم الدعيسي قائلاً :** نحن كمجلس إدارة نسمع اليوم عن أشياء لا نعلمها صراحة وهناك أشخاص من خارج المجلس يعرفون عنها أكثر منا ، فالجدال الحاصل اليوم حول النقطة الأولى والنقطة الثانية من السيد سميح رجب والسيد محمد حسن العرادي والشئون القانونية ونحن فهذا الموضوع تم عرضه على الوزارة ولم يتم عرضه على مجلس الإدارة ، ومجلس الإدارة لم يكن بأكمله موافقاً أصلاً على النقطتين بالنسبة إلى القانون وبالنسبة إلى اللائحة الداخلية وتم التصويت عليهما ، ويمكن إذا لم أكن مخطئاً بأنه أثناء التصويت لم يكن كافة الأعضاء حاضرون ، واللجنة الخماسية تم تشكيلها من قبل مجلس الإدارة ولم تحدد أي مجلس الإدارة وأنت اليوم تقول كل مجلس الإدارة ، فهناك أشخاص موجودون اليوم وبالعكس هناك حتى في الإحتفال الذي تم مؤخراً والذي تم فيه إشكالات حصلت وتم تصويرها بالفيديو ، وهذه تم رفعها إلينا ولم يتخذ فيها أي قرار ، واليوم وضعت كل هذه الأمور على عاتق مجلس الإدارة فهذا غير صحيح ، اللجنة التنفيذية المكونة من خمسة أشخاص هي المسئولة لأن كثير من القرارات المتخذة داخل اللجنة لم يتم عرضها والدليل أن كثير من محاضر مجلس الإدارة لا يوجد فيها محاضر المكتب التنفيذي ، فإذا كان هناك قرار من هذا القبيل فيرجع إلى الأشخاص الموجودين ويتم ذكرهم بالأسماء أو تذكر الأسماء الغائبة حتى لا يتم تحميلهم المسئولية فنحن مسئولين قانونياً عن الأمور التي تحصل وشكراً .

**يرد النائب الأول للرئيس السيد إبراهيم زينل على عضو مجلس الإدارة السيد إبراهيم الدعيسي قائلاً :** سيدي أنت عضو وزميل معنا وعندما تعطي حقاً للجنة منبثقة بقرار من مجلس الإدارة ، فإما أن توافق على تشكيل هذه اللجنة وتثق فيها أو أن تتحفظ عليها ، تفاصيل هذا الموضوع رفعت من اللجنة إلى سعادة رئيس مجلس الإدارة بمذكرة داخلية بتاريخ 27 يناير2013 بكل التفاصيل وبالأرقام والمبالغ ، ونحن أدينا واجبنا ورفعنا إلى رئيس مجلس الإدارة والكل على إطلاع ، فكيف تأتي اليوم وتقول أنا غير مطلع وفلان لم يطلع وهذا من حقك ، ولكن سيظل أننا اتخذنا الإجراءات السليمة حسب التفويض الصادر لنا من مجلس الإدارة ، أما في ظل ما قلته بأنه ليس لديك خبر ، فأنا أيضاً هناك أمور كثيرة ليس لدي علم بها وبما يتم في الإدارة التنفيذية .

**يطلب مدقق الحسابات الخارجي السيد عباس رضي الإذن بالتوضيح قائلاً :** الأخ محمد حسن العرادي أشار إلى المراقب المالي أكثر من مرة ، فرجاء أن المراقب المالي مراقبته لاحقة وليست سابقة ، والمبالغ التي صرفت في عام 2013 ، وسنة 2013 ليست خاضعة ضمن تعليقكم عن تقرير مراقبي الحسابات لعام 2012 .

**يتحدث عضو الغرفة د. تقي الزيرة مخاطباً النائب الأول للرئيس** السيد إبراهيم زينل قائلاً : أنت تفضلت وذكرت بأن هناك تكليفات للإنابة ، ونحن كلجنة تحقيق والأسماء التي ذكرتها وهناك اسم ذكرته وأكبر المشاكل تحوم حوله حسب ما وصلت إليه لجنة التحقيق وكان يمارس كل المسائل بعرائض مخالفة للقانون وبعلم مجلس الإدارة وبعلمنا نحن ، والعرائض توقع ضد الموظفين والإدارة وهناك عرائض ضدنا نحن كلجنة تحقيق .

**يقاطعه رئيس الغرفة بأن هذا** الموضوع أخذ أكثر من حجمه ، ونحن حاولنا فيه إتباع الإجراءات الإدارية السليمة .

**يواصل عضو الغرفة د. تقي الزيرة مقاطعاً رئيس الغرفة :** الإجراءات مخالفة وهذا الإجراء مخالف ، وأنت تحاول أن تسكتني لكي تظهر صورة سيئة جداً عن إدارتكم .

**يكمل سعادة رئيس الغرفة موجها حديثه للعضو تقي الزيرة قائلاً :** أنت تتحدث الآن فيما دار في اللجنة التي ذكرت بأنه تم إبطال عملها وكل مرة تناقش نفس الموضوع ، هذه وجه نظرك وكل شخص له وجه نظر ، ولكنك تتكلم وتجعلها وكأنها سياسة الأمر الواقع وهذا هو الساري ، وهذا غير صحيح ، وقد حاولت أن أبين لكم في البداية ذلك .

**يرد عضو الغرفة د. تقي الزيرة بأن** هناك قرار من الجهاز الإداري بأن هذا الشخص مخالف وتم التخفيض والخصم عليه 25% من الراتب فكيف تقوم بمكافأته .

**رئيس الغرفة يستفسر عن أي قرار صادر من الجهاز الإداري تتحدث عنه ؟**

**يرد عضو الغرفة د. تقي الزيرة بأنه** في الجهاز الإداري خالف اللوائح وتم محاسبته ، فكيف يتم مكافأته .

**يرد سعادة رئيس الغرفة :** الآن يقال لك بأن كل شيء سنفعله سيأتي بتوصية من الإدارة لأننا غير متفرغين ، ويوجه حديثة للحضور منفعلاً ، يا جماعة أفهموا هذه المؤسسة لها قوانين وأنظمة ، فإذا كان هذا هو الحال فلتأتي الجمعية العمومية وتدير الغرفة من الألف إلى الياء ، ما يحدث غير صحيح وغير معقول ، فماذا أنتم فاعلون بهذه المؤسسة ؟ .

**ويرد عضو الغرفة السيد محمد حسن العرادي مقاطعاً رئيس الغرفة : بل** أنتم ماذا تفعلون في هذه المؤسسة ؟

**يجيبه سعادة رئيس الغرفة نحن طالعون دون رجعة ، مؤكدا بأنه لن يعود للغرفة ، ويواصل منفعلاً :** الذي يدور في الجمعية العمومية وأنا رئيسا لها مع الأسف لن يؤخذ بمن قال ومن فعل ولن يؤخذ في الإعتبار أصلاً ، فأنا أقضي عمري كله في هذه المؤسسة ، وكل من يشكك في هذه المؤسسة وعملها من قبل بعض أعضاء مجلس الإدارة فهذا شيء سيئ أنا أعتبره مع الأسف والأخ إبراهيم زينل تركته اليوم يفسر ويوضح لأنني أنا من عينه في اللجنة وآثرت إبعاد نفسي لأن الكلام خارج الغرفة هو أن عصام فخرو يسير الغرفة وبعض من الأخوة موجود معنا يقول عصام فخرو .. وكأن الغرفة مملكته ، مع أنني أكثر من يبعد نفسه عن هذه العملية حتى يتم معالجتها بموضوعيه ، **وإذا كنتم تقولون أن بعض الموظفين يتظلمون ولم يتظلموا بطريقة رسمية وكما ذكر الأخ كاظم السعيد وأكد عليه الأخ عادل آل صفر ننظر في موضوعهم** فنحن نتكلم عن إصلاح الأوضاع وأنا تعبت واليوم حتى الآن في هذه المؤسسة وفي الجهاز الإداري ما زال هذه الاحتكاكات موجودة والناس لا تترك الغرفة ، والغرفة تزداد عليها المسئولية ولا تقل .

عضو الغرفة السيد محمد العرادي يقاطع رئيس الغرفة قائلا هذا كلام عاطفي .

**ويتابع سعادة رئيس الغرفة حديثه قائلاً :** نعم المسئوليات تزداد على الغرفة ، وصدقوني بأن مجلس الإدارة القادم سوف يتعرض للكثير ، فلنكن موضوعيين وعلى مستوى المسئولية ، وإذا كان بعضكم يعتقد أنه يستطيع إفادة الغرفة فليس فقط من خلال الجمعية العمومية وإنما من خلال تواجده على مقربة من مجلس الإدارة ، هذه الدورة لم ترحم أحد والذي مرت فيه الغرفة مرت فيه العديد من المؤسسات ، فلننظر إلى هذا الموضوع بشكل استثنائي وندعو إلى اللحمة ونقول لنحسن النيات ، وعصام فخرو كثيراً ما حاول

تقريب وجهات النظر ، فدعونا نطبق الصواب ولا نشكك في بعضنا البعض فنحن تعبنا من هذه العملية ، فهذا العمل تطوعي ولكننا قد سأمنا من كثرة المشاكل التي نتعرض لها .

عضو الغرفة السيد محمد العرادي يقاطع رئيس الغرفة مرة ثانية قائلا هذا كلام غير منطقي ، ولماذا ترد أنت يا دكتور .

**يرد سعادة رئيس الغرفة منفعلاً :** هذا غير معقول ، أنت تحملني فأنا رئيس هذه المؤسسة .

ويطلب **عضو الغرفة السيد محمد العرادي الرد من النائب الأول للرئيس السيد إبراهيم زينل.**

**ويرد سعادة رئيس الغرفة معترضاً :** لا من فضلك ، لا تحمل المسئولية لشخص واحد .

**يرد النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل قائلاً :** يا أخ محمد هل لديك عداوة معي ، أسمح لي فهذا الحديث تكرر أكثر من مرة فأنا أخدم هذه المؤسسة دون أي مصلحة وأتحدى أي أحد يثبت أن لي مصلحة شخصية .. فأرجو سحب كلامك .

**تتعالى الأصوات داخل قاعة الاجتماع والرئيس يطلب من الجميع الهدوء . ويوجه حديثه لعضو الغرفة السيد محمد العرادي : يا أخ محمد أنا أريد أن أتكلم وأنت قاطعتني وهو قاطعني أيضاً ، ويطلب النائب الأول لرئيس الغرفة من العضو السيد محمد العرادي توجيه سؤاله لرئيس الغرفة وليس له . ويواصل رئيس الغرفة مخاطبة العضو السيد محمد العرادي قائلا نحن قلنا أن اللجنة رفعت توصية للرئيس .**

**يطلب عضو مجلس الإدارة السيد كاظم السعيد من رئيس الغرفة غلق الموضوع .**

**يطالب سعادة الرئيس الحضور بالهدوء قائلاً :** دعونا لا نؤزم الموضوع ، الله يشهد أن هذا الشخص هو من أكثر المخلصين لهذه المؤسسة ... **في إشارة إلى السيد إبراهيم زينل** ... فيرجى عدم سوء الفهم ، وهذا العمل تطوعي في النهاية وكلنا بشر نخطئ في بعض الأحيان ولكن لا يجوز تحميل الشخص كل الخطأ أو أنه حدث بسوء نية ، وهذه المؤسسة الآن تقترب من فترة حاسمة منذ تأسيسها وأنا لا أستجدي أحداً فلست عائداً إلى الغرفة ، ونحن مقبلون على فترة انتخابية وأتمنى أن تسود روح المودة في هذا الإجتماع وخارجه ، **وعلى مستوى الإدارة إذا كان هناك من تم التقصير في حقهم فسوف ننظر في الموضوع .**

**عضو الغرفة السيد جلال العالي :** الله يعطيك العافية يا دكتور .

**يطلب عضو الغرفة السيد سميح بن رجب الحديث قائلاً :** لي رجاء يا سعادة الرئيس ، وقبل الرجاء كان من المفترض أن أشكر المهندس نبيل وكفاءته التي أوصلته لهذا المنصب برغم أن مجلس الإدارة في السابق بمعية الرئيس التنفيذي السابق قام بفصله وإنهاء خدماته لعدم كفاءته ولكن الأيام أثبتت بأنه هو الأكفأ ، فشكراً للأخ نبيل . وأعتقد أنه كما قام مجلس الإدارة سابقاً بإعطاء كامل الصلاحيات للرئيس التنفيذي السابق المستقيل وتم مكافأته على استقالته، بإعطاء نفس الصلاحيات للمهندس نبيل لأنه هو ابن هذه الغرفة وكفاءته الآن الكل يشهد بها والدليل أنه منذ أن رجع للغرفة بعد الجهود العظيمة التي بذلت حتى رجع فقد أسس أهم مؤسسة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، التي تشكل أكبر قطاع أعمال في هذا البلد . شكراً الأخ نبيل وأنت يا سعادة الرئيس لا تحتاج الشكر فكفاءتك واضحة وأتمنى أن تتم جميع الأمور بالتنسيق مع الأخ نبيل الرئيس التنفيذي الحالي وأن لا يتجاوزه أعضاء مجلس الإدارة ، وهذا رجاء شخصي لك كرئيس ، وأتمنى كل الأمور تكون من خلاله وإعطاءه المجال لكي يقوم بدوره ونحن نثق فيه كل الثقة وشكراً .

**يرد سعادة رئيس الغرفة بالشكر ومضيفا بأنه** قد تعامل مع السيد نبيل منذ اليوم الأول كرئيس تنفيذي للغرفة بالوكالة وقد أعطاه كل الصلاحيات فهو يعرف ذلك ونحن نجتمع معاً ، وأضاف أنا أؤكد على كلامك أنه من أول يوم رجل مجتهد ويحاول دائماً تحمل المسئولية ، ففي أحلك الساعات عندما أطلب منه ألتمس منه الاستجابة ، وتأكد بأنه إذا كان هناك خلاف في الرأي فيما يتعلق بالرئيس التنفيذي في توصية معينة لا تمر مرور الكرام لأن الرئيس التنفيذي طلب ذلك .. فهذا لن يكون أبداً. ثم شكر السيد سميح على لفتته هذه وتمنى أن يسنح له المجال ليشيد بما قام به الرئيس التنفيذي بالوكالة حتى الآن فهو مجتهد ، وتمنى للغرفة من خلال إدارته للجهاز التنفيذي أن تنجز المزيد من الإنجازات في المستقبل سواء من خلال الفترة المتبقية لمجلس الإدارة الحالي أو مجالس الإدارة القادمة بإذن الله . **وواصل رئيس الغرفة : دعونا نصفي النفوس ، ونرى بالنسبة للموضوع الذي ذكرتوه بشأن المكافآت التي تخص بعض أعضاء الجهاز الإداري إن شاء الله .**

**ويدعو عضو الغرفة السيد سميح رجب إلى** طوي صفحة جديدة والبدء من جديد ، في كل شيء من جديد ، وندعم المهندس نبيل بكل طاقتنا كأعضاء .

**ويرد رئيس الغرفة :** بارك الله فيك ، ويضيف ، أنت ذكرت كلمة أريد أن أقف عندها فيما يتعلق بأعضاء مجلس الإدارة ، فالآن الجهاز الإداري بشكله الحالي يجب أن يكون لدينا بالنسبة له نفس طويل وندعمه ، والأعمال المطلوبة من الغرفة أصبحت تزداد بشكل غير معقول فقد يجد البعض منكم من خلال تعامله مع الغرفة بمن فيهم أعضاء مجلس الإدارة والكلام موجه لأعضاء مجلس الإدارة أنه قد يكون هناك بعض التأخير في إنجاز بعض الأمور وذلك لأن الجهاز الإداري الموجود في قوامه الحالي غير قادر على إنجاز جميع المعاملات بنفس السرعة التي يتوقعها منه أعضاء مجلس الإدارة ، فلنكن صبورين ولا نتدخل في أعمال الجهاز الإداري ، مؤكداً بأنه لا يتدخل في أعمال الجهاز الإداري ولا في أعمال أي لجنة يسند إليها صلاحيات معينة ويقبل توصياتها ، إلا إذا كان هناك توصية معينة وأنا من حقي كرئيس أن أرفضها إذا وجدت بأن هذه التوصية من وجهة نظري لا تساير العمل، فأرجو أن يكون ذلك واضحاً .

**ويطلب عضو الغرفة د. تقي الزيرة الحديث قائلاً :** هناك نقطة ثانية يا دكتور عصام وأشكرك جداً على روحك الطيبة وسنبدأ صفحة جديدة ، هناك ملاحظة أسمعها وأنت بنفسك تتلمسها أكثر مني لأنني بعيد عن مجلس الإدارة وأصبح هناك الكثير من الانتقاد ما بين الأخوة الزملاء في مجلس الإدارة على مسألة السفرات الخارجية ، وأنا لا أحب أن أتدخل في هذه المسألة وأرجوا أن يكون هناك نظام صحيح وعادل في توزيع السفرات ، فلا يليق أن يدور مثل هذا الحديث في الشارع أو أن يحدث من وراء ظهر الدكتور عصام وزملائه ودعوا المسألة تكون بشكل راقي يرتقي باسمكم وأسم الغرفة وشكراً .

**يرد سعادة رئيس الغرفة قائلاً :** أنت تدرك جيداً بأنني لا ألقي التصريحات ووجهة نظري وأعتقد أنك لا تخالفني الرأي أن زيارات الغرفة إلى الخارج شيء مطلوب رسمياً في الفترة الأخيرة وأنت تحسها ، وبين اللحظة والأخرى نستلم توجيها من جهة معينة بالمشاركة في زيارة معينة ، أما مسألة اختيار أعضاء الغرفة فقد حاولنا قدر الإمكان حلها وفي البداية أنا قمت بذلك ثم أصبح بين أعضاء مجلس الإدارة بالتساوي ثم تم تحويل الموضوع للأخوة أعضاء اللجنة الثلاثية على قمة الهرم وهم الأخ عادل العالي ، والأخ إبراهيم زينل والأخ عثمان شريف على أساس أن يتم توزيع هذه المشاركات ثم يتم تعميمها على باقي أعضاء مجلس الإدارة ، وهذه الزيارات كلها ضرورية ولا أستطيع رفضها لأنها جزء من برنامج الغرفة ، أما مسألة أن يتم تطعيم الوفود في بعض الأحيان ببعض أعضاء مجلس الإدارة ، فصدقني أننا اجتهدنا في الدورة السابقة في هذا الموضوع ، وأحياناً قد يتطلب الأمر في نفس الوقت اختيار ثلاثة أعضاء ، وأعضاء مجلس الإدارة كما تعرف هم مسائلين أمام الجمعية العمومية في اختيار أشخاص لسفره معينة أو زيارة رسمية وهذا هو السبب الوحيد ، وإذا كنت تعتقد أن الموضوع يستدعي النظر في إيجاد

آلية فيما يتعلق بالزيارات وتكوينها فالكثير من الدعوات يستلمها الرئيس ويتركها ، وهناك حالات ضرورية يجب أن يكون للرئيس تواجد فيها ننظمها كغرفة ، ومسألة توزيع الأدوار بالإمكان النظر فيها من جديد ودراستها والخروج بتوصية حتى يمكن أن نطبقها داخل مجلس الإدارة القادم إذا ارتأي ذلك .

**يرد عضو الغرفة د. تقي الزيرة :** أتفق معك يا دكتور عصام على هذا الدور للغرفة وعلى هذه الرؤية الجيدة ، ولا نختلف بتاتاً على أهميته بل على العكس يجب أن تكثر وتكثف ولا نتوقع أن يكون هناك مردود مادي وافي للغرفة ، ولكن هي من ضمن منظومة العلاقات العامة والتسويق للغرفة، ولكن المشكلة الآن في توزيع هذه الأدوار فما زال غير عادل سواء كان في السفرات أو في عضوية مجالس الإدارات التي يطلب من غرفة التجارة أن تمثل فيها بعضو ، هناك أعضاء حصلوا على نصيب الأسد في كل هذه المسائل في تمثيل الغرفة وفي سفرات الغرفة وفي مجالس الإدارات ، وهناك بعض الأعضاء بالكاد يكون لهم دور واحد أو سفرة واحدة طيلة الثلاث سنوات من عمر الدورة ، فيرجى كما تفضلت أن يوضع نظام واضح داخل مجلس الإدارة الجديد ، وشكراً .

**يرد رئيس الغرفة :** أن شاء اللـه .

**يتحدث عضو الغرفة السيد إبراهيم يوسف مثنياً على رئيس الغرفة على دوره بخصوص القرار الذي أتخذ وكان قرار موفق بعد كل هذا اللغط** ، والذي جاء في النهاية لمصلحة الغرفة وأن تكون الغرفة من أرقى المؤسسات الموجودة اليوم ، وفعلاً مع احترامي للأخ نبيل فتعيينه في الغرفة قرار صائب ونتمنى لهذه الإدارة الجديدة التوفيق ، ويبقى أن تنصلح الأمور إن شاء اللـه ونبدأ من جديد ، فبالرغم من هذه النقاشات التي دارت إلا أن الكل يتمنى مصلحة الوطن ، ونتمنى للجميع إن شاء اللـه التوفيق وأن هذه الثقة ترجع من جديد ونثق في بعضنا البعض كما تفضل الدكتور وشكراً .

**رئيس الغرفة :** شكراً .

**ثم تحدث عضو الغرفة السيد ماجد هاشم الهاشمي قائلاً : بأننا منذ** ساعة تقريبا نناقش أمور مالية تسببت في شد أعصاب الجميع ، وهي أمور صغيرة ولكن هناك أمور مالية كبيرة تهدر فيها أموال الغرفة مثل المبنى القديم والذي قمت بزيارة قريبة إليه وهو في حالة يرثى لها ، حيث كنت أبحث عن مكتب في المنطقة الدبلوماسية فاتصلت بشركة كلاتونز ليعطوني ما هو متوفر لديهم من مكاتب في المبنى الجديد والمبنى القديم، ومن المستغرب أن الشركة بعثت قائمة لا تشمل مبنى الغرفة ، ونحن نتكلم الآن عن 32 ألف دينار مكافأة وهناك ملايين أو مئات الألوف من الدنانير تهدر سنوياً نحن غافلين عنها ، هذا موضوع فني بحت، ونحن نتكلم عن لجنة وعن مكافآت، دعونا نناقش الأمور المالية لسد التسرب والهدر المالي وشكراً .

**يطلب سعادة رئيس الغرفة التوضيح قائلاً :** أريد أن أفهم شيء حول موضوع شركة كلاتونز ، هل كنت تطلب منهم البحث عن مكتب وأعطوك أسماء عدة مباني بإستثناء مبنى الغرفة ؟

**يرد عضو الغرفة السيد ماجد هاشم الهاشمي بالإيجاب :** نعم .. إلا الغرفة .

**يواصل سعادة رئيس الغرفة :** يا حبذا أنك قد قمت بالإتصال بالإدارة التنفيذية في وقتها وشرحت لها الحاصل ، لأن ذلك فيه تقصير من الشركة وليس من الإدارة التنفيذية ، ويجب أن يكون لديهم رد عليه .

**يعلق عضو الغرفة السيد ماجد هاشم الهاشمي يؤكد :** والمبنى القديم في حالة يرثى لها .

**يرد رئيس الغرفة بأنه** بالنسبة للمبنى القديم فنحن حالياً نتدارس الموضوع ، فإما بهدمه أو ترميمه وقد شكلت لجنة للنظر في الموضوع .

**تحدث النائب الثاني لرئيس الغرفة السيد عادل العالي موضحاً :** لقد شكلت لجنة مؤخراً برئاستي وعضوية أربعة من أعضاء مجلس الإدارة وقمنا بعقد اجتماعين مع كلاتونز أيضاً ، وآخر ما توصلنا إليه هو وجود نصيحة بأن يتم إما هدم المبنى بالكامل أو ترميمه ، فهناك خطورة بالنسبة للبلكونات على بعض المستأجرين ولا بد من اتخاذ إجراء سريع ولذلك قمنا باتخاذ أمر بالترميم وإزالة البلكونات ، ونحن الآن في انتظار رد من كلاتونز عن مدى صلاحية المبنى أو هدمه ، وفي حالة هدم المبنى سيتم إعطاءنا الاستعمال الأفضل للمبنى في حالة إنشاء مبنى جديد وشكراً .

**يتحدث عضو الغرفة السيد محمد حسن العرادي شاكر رئيس الغرفة على سعة صدره ، ومضيفاً :** الموضوع ليس شخصيا ولا توجد أية خلافات شخصية ، ونحن فقط في الجمعية العمومية نناقش من أجل أن نقف على سير تطوير العمل ليس إلا ، وفيما يخص موضوع كلاتونز فحسب علمي أن الرسالة التي وصلت للسيد ماجد الهاشمي كانت تضم ست عمارات في المنطقة ليس من بينها مبنى الغرفة التجارية ، والأكثر أهمية أيضاً أن هذه المباني قديمة جداً وقيمة الإيجار بالمتر تقدر بـ 3 دينار و4 دينار و5 دينار ، فإذن هناك مشكلة فأنت تتكلم حسب اعتقادي عن أن المتر في مبنى الغرفة في حدود 10 دينار أو 12 دينار، فإننا أيضاً من باب المناصحة والاهتمام بمصلحة الغرفة نعتقد بأن المتابعة مع شركة كلاتونز يجب أن تكون بشكل مستمر وبنوع من المتابعة الفاعلة لأنه إذا أرسلت لهم وكانت هناك مساحة متوفرة فالمساحة التي يطلبها السيد ماجد الهاشمي وعدد الأمتار متوفر وهم من يحددون قيمة سعر المتر بشكل عام فوق أو تحت هذا من جانب ، والجانب الآخر أنهم لا يأخذون فقط رسم من الإيجارات بل أنهم يأخذون أيضاً رسم من الأمن ، فإذا كانوا هم ليس لديهم ولاء للغرفة فمن باب أولى أن يتم تغييرهم وفي نفس الوقت فهم ما يزالون يستلمون مبالغ من الغرفة عن المبنى القديم إيجاراً مع العلم بأنها لا توجد إيجارات ، ولذلك نحن نطالب مجلس الإدارة بأن يعيد النظر في الاتفاقية الموقعة مع شركة كلاتونز وحبذا لو تشكل إدارة خلافاً لها لتولي تأجير المباني وهذا المقترح قد تقدم به الأخ نبيل من قبل وقد أصبح رئيسا تنفيذيا بالوكالة ، وهناك إدارة أيضاً لخدمات الأعضاء موجودة ، وكل ما هو مطلوب توظيف موظفة وأعتقد أن الأخ نبيل كان يسعى لتوظيفها ، فرجاء بالنظر في هذا الموضوع على أساس أن يتم اتهام الإدارة بالتقصير .

**رئيس الغرفة :** إن شاء اللـه سيتم الأخذ بهذه التوصية والموضوع لدى الأخ نبيل للمتابعة .

**القرار : تشكيل لجنة بالغرفة للنظر في التظلمات المقدمة من باقي الموظفين بالغرفة وصرف مكافآت لهم أسوة بالموظفين الذين صرفت لهم بدل إنابة .**

**ملاحظة : نص القرار المذكور أعلاه لم تتم قراءته والتصويت عليه ولكن تم استنتاجه من التسجيل الصوتي .**

## رابعاً : مناقشة وإقرار الوضع المالي وتقرير مدقق الحسابات الخارجي عن السنة المالية 2012 :

**تلا السيد عباس رضي ممثل شركة "بي دي أو" تقرير المدقق التالي :**

تقرير مدقق الحسابات إلى السادة الأعضاء في غرفة تجارة وصناعة البحرين .
تقرير حول البيانات المالية .

لقد قمنا بفحص البيانات المالية المرفقة لغرفة تجارة وصناعة البحرين والتي تتضمن بيان المركز المالي كما في 31 ديسمبر 2012، وبيان الدخل الشامل، وبيان التغيرات في حقوق الأعضاء ، وبيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ ، وإيضاحات حول البيانات المالية ، متمثلة في ملخص لأهم السياسات المحاسبية المتبعة وإيضاحات أخرى .

**مسئولية أعضاء مجلس الإدارة عن البيانات المالية :** إن إعداد البيانات المالية للغرفة وعرضها بصورة عادلة وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية تكون من مسئولية مجلس إدارة الغرفة . وتتضمن هذه المسئولية الاحتفاظ بنظم للرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد البيانات المالية وعرضها بصورة عادلة وخالية من الأخطاء الجوهرية سواءً الناتجة عن الاحتيال أو الخطأ .

**مسئولية مراقب الحسابات :** تنحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي حول هذه البيانات المالية بناءً على أعمال التدقيق التي قمنا بتنفيذها . لقد تمت أعمال فحصنا وفقاً لمعايير التدقيق الدولية ، وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بالأخلاقيات المهنية ذات العلاقة ، وأن نقوم بتخطيط وإنجاز أعمال التدقيق للحصول على درجة مقبولة من القناعة بأن البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية .

وتتطلب أعمال التدقيق القيام بإجراءات تدقيق معينة للحصول على أدلة تدقيق مؤيدة للمبالغ والإفصاحات التي تتضمنها البيانات المالية ، وتعتمد إجراءات التدقيق المختارة على تقديراتنا المهنية بما في ذلك تقييمنا لمخاطر الأخطاء المادية في البيانات المالية سواء الناتجة عن الاحتيال أو الخطأ. وحين القيام بتقييم مثل تلك المخاطر يكون على عاتقنا الأخذ بعين الاعتبار نظم الرقابة الداخلية المناسبة لتمكين الغرفة من إعداد البيانات المالية وعرضها بصورة عادلة لأجل تصميم إجراءات التدقيق الملائمة في مثل تلك الظروف ، وليس بغرض إبداء الرأي المهني حول فاعلية نظم الرقابة الداخلية للغرفة. كما تتضمن أعمال التدقيق القيام بتقييم للسياسات المحاسبية المستخدمة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي تجريها الإدارة، وكذلك تقييم العرض العام للبيانات المالية . باعتقادنا أن أدلة التدقيق التي حصلنا عليها توفر لنا أساساً مقبولاً لتمكيننا من إبداء رأينا .

**الرأي :** برأينا ، أن البيانات المالية تظهر بصورة عادلة ، من كافة النواحي المادية ، المركز المالي للغرفة كما في 31 ديسمبر 2012 ، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية .

**يتداخل عضو الغرفة د. تقي الزيرة قائلاً :** ما قام به المدقق المالي أنا أسميه القسم المالي ، فهذه ليست صور شرعية أو عبارات تردد مع كل الاحترام للأخ المدقق المالي فهذا مثل القسم المالي ، ونحن نريد أن نعرف بالضبط توصيات المدقق المالي ونريد أن نعرف التجاوزات التي تمت ، وهل هناك تجاوزات ؟

**يجيب السيد عباس رضي ممثل شركة "بي دي أو" :** عملية تدقيق المراقب الخارجي لها أطر معينة وتتبع في أداء عمله المعايير الدولية للتدقيق ، فنحن نفحص ونقدم تقريرنا ، وفيما يتعلق بالملاحظات على النظام الداخلي والمسئول عنها من الجهاز الإداري ومجلس الإدارة في الغرفة فنحن نقدم ملاحظاتنا إلى الإدارة التنفيذية ثم إلى مجلس الإدارة وهم بدورهم يقومون بفحصها والرد علينا ، وإذا كان هناك تجاوزات أو ملاحظات فإننا لا نضع لها أي اعتبار إلا إذا كان لها تأثير جوهري على البيانات المالية ، أما إذا لم يكن لها تأثير جوهري فنحن لا نتطرق إليها وشكراً .

**يعلق عضو الغرفة د. تقي الزيرة موجها حديثه للمدقق :** إذن هذا حسب تقديرك بأنه يجب أن يكون لها تأثير جوهري ، إلا أنه بالنسبة لي كعضو في الجمعية العمومية فإن كل شيء بالنسبة لي جوهري ، فأي

مخالفة أو تجاوز يجعلني أراجع قرارك في مسائلة عضو مجلس الإدارة مخالف للقرار أو من الجهاز ، وأنت تفضلت وقدمت هذا التقرير ، **ويسأل رئيس الغرفة :** لماذا لم يقدم لنا هذا التقرير سعادة الرئيس ؟

**يرد السيد عباس رضي ممثل شركة "بي دي أو" هذا** تقرير مدقق الحسابات الداخلي حول البيانات المالية الداخلية للإدارة ، ولم يجهز بعد ليتسنى تقديمه .

**يواصل عضو الغرفة د. تقي الزيرة :** تقرير بملاحظات المدقق المالي الداخلي ، هذا الذي فيه التجاوزات والملاحظات حتى ولو لم يكن فيها شيء جوهري هذا ما نحتاج إليه يا سعادة الرئيس ، أما بالنسبة للبيانات الواردة في التقرير المعروض أمامنا فلا أستطيع فهمها أو أقرر فيها في غضون دقائق حتى لو كان ذلك مرفقاً .

**يجيب سعادة رئيس الغرفة قائلاً :** حول هذه النقطة ، بالنسبة لمسألة تقرير المدقق الداخلي فبإمكان أي شخص الإطلاع عليه خارج الاجتماع ، وفيما يتعلق بشفافية إدارة الغرفة من الناحية المالية فلا تنسى أن هناك أيضاً لجنة للتدقيق الداخلي بالغرفة وهي التي تتكفل بكل هذه التفاصيل ، وإذا كان هناك أي تجاوزات أو أي خلل في الغرفة يتم رفعه إلى لجنة التدقيق ، كما أن هناك أيضاً شركة للتدقيق الداخلي .

**يعلق عضو الغرفة د. تقي الزيرة بأن** لجنة التدقيق الداخلي حسب علمي قد تم تجميدها .

**يرد رئيس الغرفة بالنفي ، ويطلب من عضو مجلس الإدارة رئيس لجنة التدقيق الداخلي السيد عادل أحمد آل صفر التوضيح .**

**يجيب عضو مجلس الإدارة السيد عادل آل صفر :** للتوضيح فإنه فعلاً وفي فترة من الفترات تم تجميد اللجنة كأداء لمدة ستة شهور .

**يوجه رئيس الغرفة سؤالاً إلى رئيس لجنة التدقيق :** ومن جمدها ؟ ، هل هو مجلس الإدارة ؟

**يجيب عضو مجلس الإدارة السيد عادل آل صفر :** الرئيس التنفيذي السابق لم يلتزم بتقارير اللجنة الواردة له بتنفيذ ملاحظات المدقق الداخلي وحدث خلاف معي شخصياً ومجلس الإدارة يعرف ومدون ذلك لديهم ولكن في تقارير دورية حالياً وأعيد تعيين مدقق داخلي أيضاً في الفترة الصعبة التي مرت وقدم تقارير وكان هناك عرض قبل أسبوعين بالنسبة للتجاوزات والمخالفات وسوف يرفع إلى مجلس الإدارة بعضها جوهري وبعضها إجرائي له علاقة بنظام الغرفة ، ولكن أود أن أؤكد أن هناك تطور من الجهاز الإداري بعد التغيير الأخير بتعيين الأخ نبيل الذي حصل وهناك نية صادقة لمعالجة الأخطاء وخاصة الأخطاء الجسيمة التي كانت موجودة ، فكما قلت أن بعض الملاحظات جوهري والآخر إجرائي له علاقة بالنظام الإلكتروني للغرفة حالياً والذي سوف يتم تطبيقه بعد شهور وسينهي الكثير من الملاحظات حول الإجراءات المعتادة وهذا للتوضيح ، فإن شاء الله سوف يستلم مجلس الإدارة تقريرا كاملا ومفصلا عن الأخطاء الموجودة .

**يتحدث عضو الغرفة د. تقي الزيرة قائلاً : إن** رئيس لجنة التدقيق يتحدث عن أخطاء جسيمة ، إذن هذا الحديث يتناقض مع ما تفضل به المدقق المالي الذي قال بأنه لم تكن هناك أخطاء غير جوهرية ، إذن كل منهم يقول كلاماً مختلفاً ، توجد أخطاء غير جوهرية وتوجد أخطاء جسيمة ولدينا قرار في التقرير من جهة تدقيق أخرى تنتقد بشدة الكثير من الإجراءات والممارسات، تقرير مدقق مالي أيضاً معين من مجلسكم الموقر وينتقد الكثير من الإجراءات .

**يعلق عضو مجلس الإدارة السيد عادل آل صفر :** كما بينت لكم بالفعل كان هناك أخطاء جسيمة وعولجت ، وهناك أخطاء موجودة حالياً في طور التعديل والإصلاح ، فمن هذه الناحية وفي الوضع الحالي فالأخطاء التي وقعت تتعلق بنظام الإجراءات والكمبيوتر وبعض الأمور الإدارية .

**يرد رئيس الغرفة مخاطباً عضو مجلس الإدارة السيد عادل آل صفر :** لدينا تقرير مدقق الحسابات الخارجي وتقرير سنوي لمجلس الإدارة ، ولدينا أيضاً تدقيق داخلي يوضح تفاصيل العمليات التي قامت بها الغرفة ، وفي حالة وجود أخطاء يتم إيضاحها وتسأل عنها الإدارة التنفيذية ويوضع الجواب ثم يعرض على مجلس الإدارة .. هل هذا موجود أم لا .

**يجيب عضو مجلس الإدارة السيد عادل آل صفر :** نعم موجود .

**يواصل رئيس الغرفة : أنا لا أعرف ما يقصده د. تقي .. هل هناك مدقق آخر ؟ ، من هو هذا المدقق ؟**

**يرد عضو مجلس الإدارة السيد عادل آل صفر :** هناك مدقق حسابات داخلي يقدم لنا كلجنة التقارير .

**يعلق سعادة رئيس الغرفة :** نعم مدقق الحسابات الداخلي ، هذا ليس مدقق آخر بل هو معين رسمياً بناءً على طلب من الجمعية العمومية ، وهذا تم البدء فيه منذ ثلاثة دورات ، وكما هو مطبق في أي شركة لديها جهاز إداري كامل وتعين مدقق داخلي وحتى في الشركات العائلية ويقدم لك تقرير وملاحظات ويكون هناك أخطاء وتجاوزات ويتم النظر فيها وتعديلها وإصلاحها .

**يطلب النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل الإذن بالرد قائلاً :** إذا سمحت لي يا دكتور تقي ، أنتم الجالسين في القاعة لديكم معلومات أكثر منا وأنا أقولها بكل أمانة ، لأنك عندما تقول أن هناك مدقق داخلي لديه ملاحظات جسيمة ومهمة فأنا كنائب أول للرئيس ليس لدي فكرة عنها ، إذن لا تلومني إذا كان موجود مثل هذه التقارير فيجب أن ترفع إلى اللجنة المختصة ، واللجنة المختصة ترفع تقريرها إلى مجلس الإدارة للبت فيها .

**يرد سعادة رئيس الغرفة :** أنت تعلم بأنه لو كان هناك تقرير بهذا الوضع ورفع إلى الرئيس وسكت عنه ماذا سيحدث ؟ ، أنت تشكك بمصداقيتي بهذا السؤال ، بارك الله فيك إذا كان هذا التقدير بعد كل هذه السنين والعمل ، يمكنك سؤال رئيس لجنة التدقيق ليجيبك ، أو تسأل أي شخص في القاعة قد يعرف عن شيء ما حدث ورئيس مجلس الإدارة سكت عنه سواء خلال دورته أو غيرها أو طالبت بالسكوت عنه فليتكلم الآن .

**الحضور :** مستحيل ، لا يوجد شك في ذلك .. رايتك بيضاء .

**يرد عضو الغرفة د. تقي الزيرة :** الكلام غير موجه إلى شخصك ونحن نكن لك كل الإحترام ، أنا أتكلم معك الآن بصفتك رئيس للجمعية العمومية وأنت يجب أن تكون بحجم هذا المنصب ، وحسب علمي هناك تقرير آخر ينتقد الكثير من التجاوزات ورئيس لجنة التدقيق يقول أن هذا الكلام صحيح ، **أنا أقترح عليك نقطة بسيطة وهي توصية بأن يقدم في الإجتماعات القادمة للجمعية العمومية بالإضافة إلى تقرير المدقق المالي يقدم أيضاً تقرير مدقق الحسابات الداخلي الذي تفضلت فيه .**

**يوجه سعادة رئيس الغرفة سؤالا إلى** رئيس لجنة التدقيق ، هل يوجد تقرير يعرف عنه الدكتور تقي وأنا لا أعرف عنه ؟

**يرد عضو مجلس الإدارة السيد عادل آل صفر :** لا أعتقد أن هناك تقرير وللتوضيح يا دكتور .. طبعاً الدكتور تقي صديق وأكن له كل الاحترام ولكن أردت أن أوضح نقطة وهي أن هناك تقارير نرفعها لمجلس الإدارة عن الأخطاء الموجودة وقد رفعت تقارير عديدة ، وهناك من الجهاز الحسابي من يتابع الأخطاء ويحاول إصلاحها ويتم بعدها تعديلها ، وبعضها لديهم نقص في الموارد ، فلا يعاب أن تخرج عن طريق الخطأ .

**يؤكد رئيس الغرفة قائلاً :** المهم أنه لا يوجد سوء نية ، وإذا كان هناك أخطاء أو قصور فلا بد أن يصلح وأنتم مسئولون عنه كلجنة تدقيق .

**يجيب عضو مجلس الإدارة السيد عادل آل صفر :** نحب أن نطمأن الجمعية العمومية ونبين أن هناك لجنة تدقيق في الغرفة تتابع هذا الموضوع والشركة القائمة بالتدقيق على الأمور المطلوبة تقدم تقارير ونحن نرفع توصيات إلى مجلس الإدارة لينفذ تلك التوصيات ، ونحن في مرحلة إعادة تعيين مدقق داخلي آخر ذو كفاءة وعلى الجهاز الإداري أن ينفذ هذه التوصيات وسوف نبين لمجلس الإدارة كل الأمور .

**يقاطعه عضو الغرفة السيد محمد حسن العرادي قائلاً :** أن لديه سؤال للمدقق المالي وأيضاً إلى لجنة التدقيق ، وهو حسبما قيل وغير متأكد أن هناك دعم حكومي سنوي للغرفة في حدود مليون دينار أو شيء من هذا القبيل ، فأين يتم استخدام هذا المبلغ إذا كان موجود ، وهل هو بالفعل مليون دينار أم لا ، وكيف يتم الاستفادة منه وصرفه ؟ ، والسؤال الثاني .. هل لهذا المبلغ الذي يقدم من الحكومة كدعم أي تأثير على قرارات الغرفة وموقف مجلس الإدارة سواء كان اقتصادياً أو سياسياً ، والسؤال الثالث ، فيما يخص المبنى القديم ، هل يحقق هذا المبنى خسائر ضمن تقريركم ، وهل أنتم كلجنة تدقيق أيضاً أعطيتم توصية مثل ما قامت به شركة كلاتونز بإعطاء توصية لمجلس الإدارة ؟ .

**يجيب سعادة رئيس الغرفة قائلاً :** فيما يتعلق بالدعم الحكومي فهو مذكور في الصفحة 48 من التقرير على جزئين نصفه كان الدعم المالي الذي كان موجود من قبل في دورات سابقة وهو 500 ألف دينار ثم تم إضافة 500 ألف دينار ثانية لما تم تخفيض رسوم الانتساب والعضوية للغرفة بما في ذلك الرسوم المفروضة على الشركات الكبرى ، أما طريقة استغلال المبلغ فيدخل من ضمن الإيرادات السنوية ولديك في الميزانية دائماً سترى والحمد لله أن هناك وفرة مالية وهناك تفاصيل حول كيفية صرف هذه المبالغ ، فمبلغ الدعم ما زال موجوداً وأتمنى بقاءه في المستقبل حيث أنه قد سبق لي أن ذكرت لكم في مثل هذا الإجتماع أن المسئوليات المسندة للغرفة تكبر وتتعاظم ، ومجلس الإدارة القادم ستكون عليه مسئوليات أكثر وبالتالي ستكون هناك حاجة كبيرة لهذا الدعم ، وبالنسبة لنقطتك تأثير هذا الدعم على قرارات الغرفة ، فأنا أقولها والله يشهد بأنه لم تحاول أي جهة رسمية فرض وجهة نظرها على سير هذه المؤسسة وستبقى الغرفة على هذا الحال وتأكد من ذلك .

**يقاطعه عضو الغرفة السيد محمد حسن العرادي قائلاً :** سيدي الرئيس لقد أثر القانون الجديد بعد ما أقرت الرسوم وفق الجدول المرفق من 10 نقاط ، وبالتالي سيكون من الآن لديكم فائض .

**يرد سعادة رئيس الغرفة :** نحن لم نطبقه بع د، فدعنا نرى الفائض ولكل حادثة حديث ، ولا تستعجل الأمور وتفترض بعض الأمور فلربما الغرفة تحتاج ، وأنا عندما أقول هذا الحديث فأنا أعلم بطبيعة الحال وأريد لهذه المؤسسة أن تقف على أرجلها ، والدعم المالي جداً مهم ، فنحن منذ قليل كنا نتحدث عن تقوية الكادر الإداري وحتى لو كان عندك مدقق داخلي والشركة أيضاً تعين مدقق داخلي يتابع مع الشركة وهكذا ، فالمسئوليات تزداد ولا تقل، فتحلى بسعة الصدر .

**ويرد السيد عباس رضي ممثل شركة "بي دي أو" بأنه** بالنسبة لدخل المبنى القديم فيمكن أن تفصح عنه البيانات المالية .

**يرد عضو الغرفة السيد محمد حسن العرادي :** لقد قرأناه .

**يواصل السيد عباس رضي ممثل شركة "بي دي أو" حديثه :** البيانات المالية شفافة وتفصح عن كل ما يتعلق بالشئون المالية الخارجية للغرفة .

**ويضح النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل قائلاً :** لمعلوماتك يا أخ محمد في صفحة 72 من التقرير تجد أن دخل البناية القديمة 341698 دينار ومصاريفها 335255 دينار والفائض هو 6443 دينار لهذا العام، وفي العام الماضي كان الفائض هو 22537 دينار .

**يسأل عضو الغرفة السيد محمد حسن العرادي :** وإستهلاكها كم ؟

**يرد النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل :** كل شيء موجود .

**يقاطعه عضو الغرفة السيد محمد حسن العرادي :** عفواً أنا الذي أريد أن أعرفه إذا كان هناك إستهلاكات فيتحول المبنى إلى خسارة ، هل هذه المعلومة صحيحة أم خاطئة ؟

**يرد النائب الأول لرئيس الغرفة السيد إبراهيم زينل :** هناك استهلاك 253733 دينار موجود في الميزانية وبعد طرح الاستهلاك أصبح الفائض 6443 دينار ، فإذا أضيف عليه الاستهلاك فإن دخل البناية هو حوالي 253000 دينار .

**يؤكد سعادة رئيس الغرفة قائلاً :** في الحقيقة يا أخ محمد أن في الكشف انخفاض إيجابي فقط ، فإذا أخذت منه الإستهلاك ستبقى هناك وفرة حوالي 6000 دينار عن عام 2012 لأن المبنى أصبح قديماً ويحتاج لإحيائه من جديد، بينما كان حوالي 22000 في عام 2011 ، ولا بد تأخذ في الحسبان دائماً أن المبنى القديم والمبنى الجديد هناك نسبة استهلاك موجودة فيهما ، وهناك لدى الأخ صقر نائب الأمين المالي ملاحظة فليتفضل .

**يتحدث نائب الأمين المالي السيد صقر شاهين قائلاً :** بالنسبة لاحتياطي الأعمال الخيرية في البند رقم 18 في صفحة 63 فإن هناك **توصية من مجلس الإدارة بزيادة احتياطي الأعمال الخيرية بمبلغ 50 ألف دينار ونحتاج إلى موافقة من الجمعية العمومية .**

**يرد عضو الغرفة د. تقي الزيرة قائلاً :** أود في بداية الموضوع أن أشير إلى مبلغ التعويض للسوق الشعبي هل من صميم عمل الغرفة لأنه يفتح باب وأبواب كثيرة فهناك الكثير من المتضررين ، فلماذا بدأ الحريق في السوق الشعبي ... ولماذا لا يتم التعويض من قبل الدولة ؟

**يجيب سعادة رئيس الغرفة موضحاً :** أنه ليس من حقنا التحدث باسم الدولة ولكن قراءتي بالنسبة لهذا الموضوع بأنه بعد الحادث الذي حصل كان هناك رغبة لإعادة تهيئة السوق الشعبي في مدينة عيسى ليتم إعادة بناءه من جديد وتجاوز نقاط الضعف التي كانت موجودة وهذه مبادرة جاءت في وقتها لأنه كما تعلم أنه في حال حدوث أي نوع من الكوارث سواء داخل البحرين أو خارجها فإن الغرفة التجارية تحاول أن تكون طرف فيها وأن تكون لها مبادراتها ومساهماتها وتحاول قدر الإمكان الإجتهاد فيه ، وهذا اجتهاد منا نحن على مستوى مجلس الإدارة بحكم العلاقة مع مجلس إدارة بنك البحرين الوطني فقد اختير المساهمة معهم بهذا المبلغ الذي تم رصده وأعطي لوزارة شئون البلديات لأنها كانت الجهة التي لديها قائمة مقرة من

قبل مجلس الوزراء فيما يتعلق بالمتضررين ، وهذا طبعاً جزء من المبالغ المسددة والدعم الذي حصلوا عليه من جهات أخرى ، ولكنها مبادرة مطلوبة من الغرفة للتخفيف من الوضع المأساوي الذي تعرض له السوق قدر الإمكان .

**يتحدث عضو الغرفة د. تقي الزيرة قائلاً بأن** هناك نقطة أخرى تتعلق بالموضوع ، العلاقة الثلاثية اليوم في المجتمع بين الغرفة والعمال والحكومة تحرك جميع العمال ، وأنا أعتقد أن التوجه الذي يمكن أن يدعم توجهات الغرفة ودمج مكونات المجتمع المدني هو أن يخصص جزء من هذا المال بشكل سنوي لتهيئة البحرينيين وتهيئة رواد الأعمال جميعاً ونضع خبراتنا ونقوم بتنفيذه في الغرفة ، فلماذا هذا الكائن موجود فقط في الخارج ، فدعنا نوضح نحن كقطاع خاص وقيادات القطاع الخاص أننا نتفاعل مع الدولة والمجتمع وننفق جزء من هذا المال لدعم توجهات الدولة .

**يطلب سعادة رئيس الغرفة من الدكتور تقي بتوضيح طلبه .. ويسأل هل تقترح تخصيص مبلغ إضافي كدعم سنوي للمتضررين ؟**

**يرد عضو الغرفة د. تقي الزيرة :** لا أتكلم عن المتضررين ، **ولكن عن تدريب البحرينيين الخريجين وأيضاً رواد الأعمال وتهيئتهم للدخول في سوق العمل .**

**يرد سعادة رئيس الغرفة : أن شاء الله ، هذا سننظر فيه ، وننظر في هذه التوصية** ، ولكن أنا أضيف عليه بأن لدينا مركز لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحاول قدر الإمكان إيصال هذه المؤسسات إلى الجهة التي يمكن أن توفر لها الدعم والتمويل ، وأيضاً هناك مركز للتدريب سيقام في مبنى الغرفة في انتظار التوقيع على اتفاقيته وهذا لمعلوماتك مع بحرين بوليتكنك وسنتحمل مسئوليته وسيتم الإعلان عنه متى ما تم التوقيع عليه ، **ولكن هذا لا يمنع أن مجلس الإدارة يمكن أن ينظر إلى تخصيص اعتماد مبلغ معين سنوياً لدعم هذه التوجهات** .

**يعقب عضو مجلس الإدارة السيد سمير ناس قائلاً :** أنا أختلف فيما طرح حول تخصيص برنامج للعاطلين ، فهناك برنامج موجود والحكومة رصدت له ميزانية في المجالس النوعية ، وبصفتي رئيسا للجنة المقاولات لدي فائض حوالي 6 مليون دينار ولا تستغل ، وهناك فائض في المجالس النوعية من خلال المجلس الأعلى للتدريب في كل المجالات ، هناك فائض مالي حالياً لدى تمكين ولا يعرف كيفية التصرف فيه ويتم توزيعه صراحة وبشكل عشوائي ، وهناك أيضاً برنامج للتأمين ضد التعطل وتقوم الوزارة بتحصيله ، فهناك الكثير من المبالغ الفائضة التي تتضاعف ، وأنا لا أعتقد بأن هناك نقص في التمويل المالي بالنسبة للتدريب .

**يرد عضو الغرفة د. تقي الزيرة قائلاً :** أنا أشكر الأخ سمير ، ولكن نحن لا نتكلم عن مسألة نقص ، ولكن نحن نريد أن تقوم الغرفة بجزء من مسئوليتها في ما يتعلق بالمسئولية الوطنية والمسئولية الاجتماعية وهذا توجه عام موجود في كثير من الدول ، فيجب أن تكون لها الريادة في هذه المسألة للغرفة ، ويجب أن تكون نموذج يقتدى به وأن تقوم بمسئوليتها الاجتماعية ، أنا أتكلم عن مبادرة تحفز الآخرين .

**يرد سعادة رئيس الغرفة :** من وجهة نظري لا يوجد أي مانع من تخصيص مبلغ للدعم ، ولكن ما هي الآلية ، فهناك واحدة أو أثنين من الآليات الموجودة عندنا في الغرفة وهذه يمكن أن تشكل دعم لهذه المراكز عن طريق مركز دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو مركز التدريب الذي سيتم إنشاؤه إن شاء الله .

**يعلق نائب الأمين المالي السيد صقر شاهين قائلاً :** بأنه يتفق على أهمية مثل هذه المبادرة ، ولكنها موجودة أساساً .. فاليوم هناك جهات نحن نتعاون معها مثل تمكين وبنك البحرين للتنمية وغيرها والتي

لديها برامج موجهة أصلاً وموجودة وكل عام يشارك فيها أشخاص من هذا المجال كرواد أعمال فهذا الشيء موجود .

**يرد عضو الغرفة د. تقي الزيرة :** أنا أتكلم عن ريادة للغرفة .

**يجيب رئيس الغرفة :** يا دكتور تقي أنت قلت كلمة وهي (C.S.R) أي المسئولية الاجتماعية للشركات ، فهذا المبلغ إذا تخصص ليس شرط أو يوجه للتدريب إذا كان لدينا مركز للتدريب فالمهم أنك تريد أن تثبت تلاحم هذه المؤسسة مع المجتمع ، **فلنخصص مبلغ سنوي بناءً على توصيتكم بحيث تنظر فيه مجالس إدارات الغرفة المتعاقبة سنوياً أي سنة وراء أخرى ، فهذا لا يمنع ونحن متفقين ولن ندخل في جدل .**

**ثم تداخل عضو الغرفة السيد محمد حجي زمان قائلاً :** بالنسبة لأية مبالغ لمؤسسة اجتماعية فمن المفترض أن يكون هناك تجاوز لسقف معين للإيراد العام ، فإذا كان هناك وجهة نظر حول هذه النقطة فلتقرأ على أساس أن تكون كتوصية من مجلس الإدارة في المستقبل .

**يرد سعادة رئيس الغرفة :** بأن هذه التوصية ستوجه لمجلس الإدارة وتخصيص أي مبلغ سيكون بناءً على قرارات ، ففي بعض الشركات يتم تخصيص مبلغ سنوي لهذا الغرض ويكون غير كاف فيجمع لسنتين أو ثلاث ويكون مشروعاً مثلاً ، فبإمكان الغرفة البت فيه من هذه الناحية ، ولكن الغرفة إمكانياتها بسيطة ولا تستطيع أن تطلب الدخول في مشروع تكلفته 2 مليون دينار لشيء خاص بالمجتمع فهذا يحتاج دراسة ووقت ، فالمهم أنك تخصص مبلغ وكلما رأيت أن يتم تطبيقه على شكل مشروع فستطبقه .

**يستفسر عضو الغرفة السيد محمد العرادي قائلاً :** أنه كانت هناك مبالغ تم جمعها بشكل سريع وأعتقد أنها لدعم فلسطين فهل هذه المبالغ سلمت أم جمدت أم سيتم تحويلها لمشروع يقام في البحرين مثلاً لصالح فلسطين أم ماذا ؟

**يستفسر سعادة رئيس الغرفة من نائب الأمين المالي :** وهل بقى منها شيء ؟ . لم يبقى منها شيء وتم صرفها بالكامل ، وأيضاً هذه الملاحظة ستسجل في المحضر لكي تتأكد الإدارة من ذلك ، هل هناك أي تعليق آخر ؟

**يرد عضو الغرفة السيد محمد العرادي :** أنا لدي اقتراح ، فواضح أن الميزانية ما شاء الله التي رصدت فأنا أقترح إعفاء الأعضاء من رسوم العضوية لعام 2013 .

**يعترض بعض أعضاء الغرفة قائلين :** لا .. لا .

**يرد سعادة رئيس الغرفة :** في السابق نحن قمنا بذلك وكان لها مسبباتها ، ولكننا الآن نحتاج المال أكثر لدعم الأعضاء ومن أجل تغطية المصروفات .

**ويعلق عضو الغرفة السيد محمد العرادي :** عفواً يا دكتور ولكننا مقبلون على فترة جديدة في ظل القانون الجديد فلربما كان ذلك لجمع الأعضاء بالكامل خاصة أن هناك توجه لإلزام الأعضاء حسب القانون الجديد بالانضمام إلى الغرفة ، فإذا قدمنا هذا الموضوع فسوف نساهم في تخفيف الأعباء عليهم .

**يسأل سعادة رئيس الغرفة أعضاء الجمعية العمومية :** ماذا تقولون ؟ ، وجهة نظره قالها ووجهة نظري بينتها فماذا تقترحون ؟

**يرد الحضور :** نقول لا .

**رئيس الغرفة :** أظن يا أخ محمد إذا اقتضت الضرورة مستقبلاً ذلك فبإمكان مجلس الإدارة أن ينظر فيها .

**يتحدث عضو مجلس الإدارة السيد إبراهيم الدعيسي قائلاً :** هناك بعض المبالغ تم الإعفاء منها في العام الماضي وفي 2012 ولكن هناك أناس دفعوا وعندما راجعوا الغرفة رفضت إرجاع أموالهم ، فإما أن ترجع المبالغ التي سلمناها بحكم العدالة أو أن يتم إعفاءنا في عام 2013 .

**يرد رئيس الغرفة :** هذه موجودة .

**يعقب عضو مجلس الإدارة السيد إبراهيم الدعيسي :** ولكن لم يتم تفعيلها يا دكتور .

**يواصل سعادة رئيس الغرفة :** هذه موجودة ، ففي السنة التي م فيها الإعفاء كان هناك من دفع الرسوم ، فالمفروض أنها لا تسترجع ولكن ترفع إلى السنة القادمة .

**يرد عضو مجلس الإدارة السيد إبراهيم الدعيسي :** يا دكتور .. العضو نادر علاوي إذا تتذكر جاء إلى هنا وصرخ في اجتماع الجمعية السابقة بأنه لم يتم إدخاله لأنه لم يجدد ، فطلب منهم أن ينقل التجديد إلى السنة القادمة ولكنهم رفضوا .

**القائم بأعمال الرئيس التنفيذي المهندس نبيل آل محمود يطلب التوضيح من مدير أول المعلومات والمخاطر والتسويق وشئون الأعضاء بالغرفة السيد عادل الخاجة ، والذي يرد قائلاً :** تعقيباً على السؤال الذي أثير فإنه في الجمعية العمومية السابقة التي عقدت في 8 أبريل 2012 تم إصدار هذه التوصية وتم تنفيذها في 25 أبريل ، وخلال الفترة من 8 إلى 25 أبريل كان هناك 150 عضواً قاموا بتسديد الرسوم ، ود قمنا في النظام بترحيل الرسوم إلى السنة التالية بحيث أنهم عندما يراجعون الغرفة لا يدفعون الرسوم .

**أعضاء الغرفة يحتجون على عدم تنفيذ وتفعيل التوصية بالإعفاء من رسوم الغرفة لعام 2012 .**

**يطلب سعادة رئيس الغرفة الهدوء ويقول :** سينظر في التوصية ، أنت عضو مجلس إدارة ومع احترامي الشديد لك هل تنتظر الجمعية العمومية القادمة لإعفائك من الرسوم ، ألم تستطع عرض هذا الموضوع على مجلس الإدارة .

**يرد عضو مجلس الإدارة السيد إبراهيم الدعيسي :** أبلغني الجهاز التنفيذي أن بعض الأعضاء يطالبون بذلك وأنا بالفعل تكلمت مع القائم بأعمال الشئون القانونية السيد محمد العامر وأوضح لي ذلك ، وأنت تطلب منا دائماً عدم التدخل في شئون الإدارة .

**يرد سعادة رئيس الغرفة :** هذا حقك ، وهذا ليس تدخل في شئون الإدارة .

## القرارات المتخذة تحت هذا البند :

**أولاً : التوصية بأن يقدم مجلس الإدارة للجمعية العمومية العادية في اجتماعاتها القادمة تقرير مدقق الحسابات الداخلي للسنة المالية الماضية بالإضافة إلى التقرير السنوي لمجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات الخارجي للسنة المالية الماضية .**

**ثانياً : تنفيذ توصية مجلس الإدارة بتخصيص بمبلغ 50 ألف دينار بحريني إلى حساب احتياطي الأعمال الخيرية ليبلغ 250 ألف دينار بحريني .**

**ثالثاً : التوصية لمجلس الإدارة بتخصيص مبلغ سنوي لدعم تدريب البحرينيين الخريجين ورواد الأعمال وتهيئتهم للدخول في سوق العمل .**

**ملاحظة : نصوص القرارات المذكورة أعلاه لم تتم قراءتها والتصويت عليها ولكن تم استنتاجها من التسجيل الصوتي .**

**خامساً : تعيين مدقق الحسابات الخارجي للسنة المالية 2013 :**

**عضو الغرفة السيد سميح بن رجب مخاطبا الرئيس :** إذا خرج مدقق الحسابات الخارجي من القاعة فلن نجدد له .

**ويرد رئيس الغرفة :** هو جالس معنا ، ويوصي مجلس الإدارة بإعادة تعيين مدقق الحسابات الحالي ويترك لمجلس الإدارة تحديد الأتعاب .

**عضو الغرفة السيد سميح بن رجب :** جددوا له .

**أحد الأعضاء يستفسر :** كم سنة أمضاها مدقق الحسابات الخارجي مع الغرفة ، وأعتقد أن مدقق الحسابات الخارجي يستبدل كل 4 سنوات .

**يرد سعادة رئيس الغرفة :** كل ثلاث سنوات ، وقد أمضى سنتين ، والمرة القادمة تنتهي فترته وينظر فيها . والآن نحن مستمرين على النظام المتبع بالتجديد كل ثلاث سنوات ، وجرت العادة في الشركات بأن يكون التجديد لمدقق الحسابات لفترة أطول لكي يحصل منه على سعر أفضل وإلا جدد له بشكل سنوي ، وأنا لا أنصح بالتجديد السنوي لأن مدقق الحسابات دائماً يقوم بزيادة أتعابه بشكل سنوي وهذا لا ينطبق عليه وينطبق على الجميع وبالتالي دعنا نجدد له كل سنتين .

**يرد أعضاء الغرفة :** كل سنتين .

**يؤكد سعادة رئيس الغرفة : إذن كل سنتين حسب رأي لجنة التدقيق الداخلي .**

**القرار : إعادة تعيين شركة "بي دي أو" كمدقق خارجي لحسابات الغرفة للسنتين الماليين 2013 و2014 .**

**وأنتهى الاجتماع في حوالي الساعة 1.35 ظهراً .**

غـــرفـــة تجـــارة وصنـــاعة البـــحـــرين
BAHRAIN CHAMBER OF COMMERCE AND INDUSTRY

# تقرير مختصر لإجتماع الجمعية العمومية العادية

## الاحد الموافق 07 ابريل 2013

## الوقت 10:44:45

التاريخ : 07/04/2013
الصفحة : 1

| عدد العضويات التي يحق لها التصويت | عدد اصوات العضويات التي يحق لها التصويت | مجموع عدد الاشخاص الحاضرين | عدد الاعضاء الحاضرين | مجموع أصوات الاعضاء الحاضرين | نسبة الاعضاء الحاضرين |
|---|---|---|---|---|---|
| 5,435 | 15,368 | 36 | 109 | 409 | % 2.01 |

| | | |
|---|---|---|
| عدد العضويات النشطة | : | 9,521 |
| عدد أصوات العضويات النشطة | : | 25,617 |

**إداره تقنية المعلومات / إداره خدمات الاعضاء**

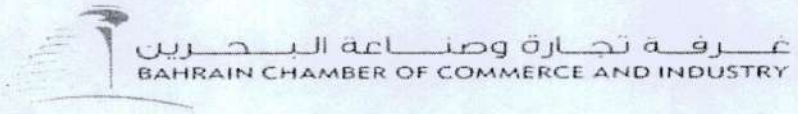


# بطاقة دخول إجتماع الجمعية العمومية العادية

## الاحد الموافق 07 ابريل 2013

## الوقت 10:44:45

التاريخ : 07/04/2013
الصفحة : 1

| | الرقم | الاسم | الرقم الشخصي | عدد الاصوات |
|---|---|---|---|---|
| 1. | 086-5 | ابراهيم عبد علي عيسى الدعيسي | 650068300 | 17 |
| 2. | 074-1 | ابراهيم محمد علي زينل | 440104955 | 18 |
| 3. | 074-9 | ابراهيم يوسف ابراهيم عبدالله | 690803303 | 3 |
| 4. | 094-8 | افنان راشد عبدالرحمن الزياني | 580060420 | 14 |
| 5. | 048-11 | السيد حسن كاظم محسن فضل | 710804660 | 6 |
| 6. | 086-1 | تقي عبدالرسول عبدالنبي الزيرة | 520601874 | 2 |
| 7. | 022-1 | ثاديكران انتوني جون | 550507957 | 4 |
| 8. | 086-2 | ثاديكران انتوني جون | 550507957 | 8 |
| 9. | 048-2 | جاكو جوزيف | 630416850 | 3 |
| 10. | 074-4 | جواد يوسف عبدالوهاب الحواج | 490900070 | 41 |
| 11. | 094-1 | خالد علي راشد الامين | 670703320 | 11 |
| 12. | 048-1 | خلف حبيب يوسف حجير | 690504497 | 33 |
| 13. | 094-11 | رياض احمد محسن | 840704593 | 6 |
| 14. | 074-7 | سميح ابراهيم عبدالرسول بن رجب | 590139266 | 2 |
| 15. | 086-3 | سمير عبدالله احمد ناس | 570114853 | 30 |
| 16. | 086-4 | سيد خليل ماجد مرزوق ماجد | 800707214 | 2 |
| 17. | 074-3 | صقر شاهين صقر شاهين | 610129759 | 6 |
| 18. | 094-7 | عادل احمد احمد ال صفر | 540703320 | 24 |
| 19. | 048-8 | عادل حسن علي العالي | 570022118 | 33 |
| 20. | 074-6 | عبدالحكيم عيسى راشد العرادي | 640009522 | 3 |
| 21. | 094-10 | عبدالرحمن محمد عبدالرحمن السندي | 470106387 | 3 |
| 22. | 074-2 | عصام عبدالله يوسف فخرو | 470108932 | 46 |
| 23. | 048-6 | علي عبدالله عيسى الشعله | 510103049 | 6 |
| 24. | 094-4 | غالب الشيخ علي محسن العريبي | 700604820 | 2 |
| 25. | 048-4 | فيليكوتي سلفاناد تامي | 540715670 | 2 |
| 26. | 048-3 | كاظم عيسى احمد السعيد | 570014492 | 11 |
| 27. | 048-5 | ماجد هاشم حسين الهاشمي | 580014606 | 3 |
| 28. | 094-9 | محمد حجي محمد زمان | 570902509 | 2 |

Report : asm_rep_02_n

# بطاقة دخول إجتماع الجمعية العمومية العادية

## الاحد الموافق 07 ابريل 2013

## الوقت 10:44:45



| | الرقم | الاسم | الرقم الشخصي | عدد الاصوات |
|---|---|---|---|---|
| 29. | 094-5 | محمد حسن راشد علي محمد العرادي | 580112292 | 2 |
| 30. | 094-2 | محمد عبدالجبار محمود الكوهجي | 610059548 | 30 |
| 31. | 094-6 | محمد عبدالجبار محمود الكوهجي | 610059548 | 4 |
| 32. | 074-5 | ملك شكيل الرحمن مالك حبيب الرحمن | 610302213 | 3 |
| 33. | 048-10 | نادر صالح علي صالح علاوي | 640118445 | 2 |
| 34. | 022-2 | ناصر علي جعفر الاهلي | 660107317 | 2 |
| 35. | 094-3 | ناصر محمد جميل منصور العريض | 651205611 | 6 |
| 36. | 074-8 | نبيل خالد محمد كانو | 680901183 | 11 |
| 37. | 048-9 | نبيل عبدالرحمن محمد اجور | 610117459 | 3 |
| 38. | 048-7 | يوسف صلاح الدين ابراهيم صلاح الدين | 510201334 | 5 |

عدد الحضور : 36

مجموع عدد الاصوات : 409